مجلـــة العلـــوم التربـــوية والدراســـات الانســـانيـــة
Humanities and Educational Sciences Journal
ISSN: 2709-0302 (online)
ISSN: 2617-5908 (print)

دور أصول الفقه في تعزيز قيم الوسطية والاعتدال في ظل التحديات الفكرية والسلوكية التي تواجه الشباب اليوم(*)

د/ ريما بنت علي محمد القحطاني
أستاذ أصول الفقه المشارك
قسم الدراسات الإسلامية
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، الرياض - السعودية
dr.reema1443@gmail.com

*) تاريخ تسليم البحث 29/8/2025 تاريخ قبوله للنشر 13/10/2025
*) موقع المجلة: http://hesj.org/ojs/index.php/hesj/index

دور أصول الفقه في تعزيز قيم الوسطية والاعتدال في ظل التحديات الفكرية والسلوكية التي تواجه الشباب اليوم

د/ ريما بنت علي محمد القحطاني
أستاذ أصول الفقه المشارك
قسم الدراسات الإسلامية -كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، الرياض - السعودية

الملخص

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل دور أصول الفقه في تعزيز قيم الوسطية والاعتدال في ظل التحديات الفكرية والسلوكية التي تواجه الشباب اليوم، ويهدف البحث إلى تأصيل مفهوم الوسطية والاعتدال في الشريعة الإسلامية، وتحليل دور علم أصول الفقه في تشكيل الفكر الوسطي، واقتراح آليات تربوية وعلمية لتفعيل الأصول في توجيه الشباب، وقد اعتمد البحث في منهجيته على الاستقراء أولًا، ثم الاستنتاج والتحليل ثانيًا، ومن أبرز النتائج التي توصّلت إليها أن علم أصول الفقه هو أحد أهم العلوم التي تُسهم في بناء الوعي المعتدل، من خلال ضبط أدوات الفهم والاستنباط، وتُعلّم الشاب التوازن، وتحميه من الغلو والانفلات، وأن الوسطية ليست شعارًا، بل هي ثمرة تأصيل، وتربية، وممارسة فكرية منضبطة، ويوصي البحث تعزيز تدريس علم أصول الفقه بأسلوب معاصر يُخاطب فكر الشباب ويُربط بالقضايا الواقعية، مع التوازن بين التأصيل والتطبيق، وإدراج مفاهيم الوسطية والمقاصد ضمن المناهج التربوية، وربطها بالأدلة الشرعية والقواعد الأصولية.

الكلمات المفتاحية: أصول الفقه، قيم، الوسطية، الاعتدال، السلوكية، التحديات.

The Role of the Principles of Islamic Jurisprudence in Promoting the Values of Moderation and Balance in Light of the Intellectual and Behavioral Challenges Facing Youth Today

Dr. Reema bint Ali Mohammed Al-Qahtani
Associate Professor of the Principles of Islamic Jurisprudence
Department of Islamic Studies – College of Humanities and Social Sciences
Princess Nourah bint Abdulrahman University, Riyadh – Saudi Arabia

Abstract

This research examines and analyzes the role of *Usul al-Fiqh* (Principles of Islamic Jurisprudence) in promoting the values of moderation and balance in the face of the intellectual and behavioral challenges confronting today's youth. The study aims to establish the concept of moderation within Islamic law, highlight the contribution of *Usul al-Fiqh* in shaping a balanced mode of thinking, and propose practical educational and scholarly mechanisms to activate this role in guiding youth. Methodologically, the research employs the inductive approach to gather relevant materials, followed by the deductive and analytical approaches for interpretation and evaluation. The findings affirm that *Usul al-Fiqh* is among the most significant disciplines contributing to the development of a moderate mindset by regulating the tools of understanding and inference, teaching young people equilibrium, and protecting them from both extremism and laxity. The study further stresses that moderation is not a mere slogan, but rather the outcome of sound intellectual grounding, education, and disciplined practice. It recommends strengthening the teaching of *Usul al-Fiqh* in contemporary styles that address youth thought and real-life issues, striking a balance between theoretical foundations and applied contexts, and incorporating the concepts of moderation and *maqasid* (higher objectives of Shari'ah) into curricula, firmly linking them to scriptural evidence and juristic principles.

Keywords: Usul al-Fiqh, values, moderation, balance, youth, behavioral and intellectual challenges.

مقدمة البحث:

الحمد لله الذي جعل هذه الأمة أمة وسطًا، وشرع لها دينًا قِوامُه الاعتدال، وامتنَّ عليها بعلماء راسخين، نهلوا من معين الوحي، وأقاموا علم الأصول على قواعد الحكمة والرحمة، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، الذي كان خلقه القرآن، وهديه التوسط والاعتدال، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على دربهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من أبرز ما يميز هذا الدين الحنيف: منهجه الوسطي الذي يجمع بين العقل والنقل، والروح والمادة، والماضي والمستقبل، منهجٌ تتجلى معالمه في كل جوانب الشريعة، ويظهر أثره في الخطاب القرآني والنبوي، وفي اجتهادات العلماء على مر العصور.

وقد عُني علم أصول الفقه ببناء هذا المنهج، من خلال قواعد تحكم الاستنباط، وضوابط تؤطّر الفهم، وأصول تستند إلى مقاصد الشريعة ومراعاة مصالح العباد، ومما لا شك فيه أن لقواعد الأصول دورًا كبيرًا في توجيه العقل المسلم نحو الفهم السليم والرشيد، الذي يرسّخ في النفوس قيمة الوسطية والتوازن، ويحول دون الانزلاق نحو الغلو أو الجفاء.

وفي العصر الحاضر، ومع تزايد التحديات الفكرية والانفتاح الثقافي، برزت الحاجة إلى ربط الشباب بعلم أصول الفقه، لا على أنه علم جامد أو مجرد، بل باعتباره منهجًا يحصّن العقل، ويهذب السلوك، ويغرس قيم التوازن في الفكر والتدين، من هنا جاء هذا البحث ليسلط الضوء على "دور أصول الفقه في تعزيز قيم الوسطية والاعتدال في ظل التحديات الفكرية والسلوكية التي تواجه الشباب اليوم"، من خلال تأصيل المفهوم، واستعراض القواعد المؤثرة، وتحليل التطبيقات الواقعية والتربوية.

أهمية البحث:

١- إبراز الأثر التربوي والمنهجي لعلم أصول الفقه في حياة الشباب كفئة مستهدفة بالتكوين والتوجيه.

٢- بيان كيفية توظيف القواعد الأصولية في نشر الفكر الوسطي والمعتدل ومواجهة الانحرافات الفكرية.

٣- المساهمة في تطوير الخطاب الشرعي الموجَّه إلى الشباب على أسس علمية متينة.

٤- الكشف عن الصلة العميقة بين علم أصول الفقه، وقيمة الوسطية كمنهج حياة.

أهداف البحث:

١- تأصيل مفهوم الوسطية والاعتدال في الشريعة الإسلامية.

٢- تحليل دور علم أصول الفقه في تشكيل الفكر الوسطي.

٣- اقتراح آليات تربوية وعلمية لتفعيل الأصول في توجيه الشباب.

أسباب اختيار البحث:

١- إبراز دور أصول الفقه في تعزيزها قيم الوسطية فهي من المقاصد الكبرى، وقد اعتبرها العلماء سِمَةً لهذه الأمة.

٢- إبراز الدور الأصولي فلا ينبغي أن يُحصر في المجالس الأكاديمية، بل يُستثمر في توجيه العقول الناشئة.

٣- تفهيم الجيل المنهج الأصولي؛ ليكون الفقه والتفكير والقرار مبنيًا على أصول راسخة، وفهم مقاصدي متوازن، ومنهج استدلالي يحترم النص والواقع معًا.

الدراسات السابقة:

لقد وقف الباحث على عددٍ من الدراسات ذات الصلة، يمكن تقسيمها إلى ثلاث مسارات:

دراسات تناولت الوسطية بصورة عامة:

١- من أبرزها ما كتبه الإمام الشاطبي في الموافقات حيث قرر أن الشريعة مبناها على رفع الحرج ومراعاة التيسير، وهو جوهر معنى الوسطية(١).

٢- وكذلك ما قرره الطاهر بن عاشور في مقاصد الشريعة الإسلامية، حيث جعل من خصائص الشريعة اتصافها بالاعتدال والتوازن(٢).

دراسات تناولت الوسطية في مواجهة الغلو والتطرف:

١- أشار العز بن عبد السلام في قواعد الأحكام إلى أن الشريعة جاءت بتحقيق المصالح ودرء المفاسد، مما يحفظ على الأمة توازنها بين الإفراط والتفريط(٣).

٢- وبيّن ابن القيم في إعلام الموقعين أن الشريعة كلها عدل ورحمة ومصلحة وحكمة، فما خرج عن ذلك فليس منها، وهو أصل في الوسطية(٤).

الدراسات المعاصرة:

من أهمها كتاب د. الناجي لمين بعنوان إسهام علم أصول الفقه في تعزيز قيم الوسطية والاعتدال لدى الشباب المسلم (دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠١٤م)، وقد عالج المؤلف فيه موضوع الوسطية من زاوية تربوية واجتماعية، مبرزًا دور القواعد الأصولية في تحصين الشباب من الغلو أو الانفلات، مع تركيز خاص على أثرها في تكوين شخصية متوازنة، ويتفق هذا البحث مع دراسة الناجي في اختيار الشباب المسلم محورًا للمعالجة، غير أنه يختلف عنها في أنه يتناول القضية من زاوية فكرية وسلوكية أوسع، حيث يركز على دور أصول الفقه في مواجهة التحديات الفكرية والسلوكية التي فرضها الانفتاح الرقمي والعولمة الثقافية، لا من زاوية تربوية فقط، مما يجعل بحثنا أكثر شمولًا واتساعًا في معالجة الوسطية.

---

(١) الشاطبي، الموافقات، تحقيق: مشهور آل سلمان، (بيروت: دار ابن عفان، ١٩٩٧م)، ١٦٨/٢.

(٢) الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، (بيروت: دار النفائس، ط٢، ١٩٩١م)، ص١٩١.

(٣) العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق: طه جابر العلواني، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٩٩١م)، ١١/١.

(٤) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الجيل، ١٩٧٣م)، ١٤/٣

مشكلة البحث:

كيف يمكن لعلم أصول الفقه، بقواعده ومقاصده، أن يسهم في ترسيخ قيمة الوسطية والاعتدال لدى فئة الشباب في ظل التحديات المعاصرة سواء أكانت سلوكية أم فكرية؟

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي والتحليلي، باستقراء القواعد الأصولية ذات العلاقة، وتحليل أثرها في غرس القيم، مع استحضار التطبيقات التربوية الواقعية.

خطة البحث: انتظم البحث في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة فيها النتائج والتوصيات:

المقدمة: تناولت أهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومشكلته، والدراسات السابقة، ومنهجه.

التمهيد: مدخل لفهم مصطلحات البحث إجمالاً.

المبحث الأول: علم أصول الفقه والوسطية في الشريعة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بعلم أصول الفقه، وأهميته في البناء المنهجي

المطلب الثاني: مفهوم الوسطية في الشريعة الإسلامية

المطلب الثالث: العلاقة بين أصول الفقه والوسطية في الفكر الإسلامي

المطلب الرابع: خصائص المنهج الوسطي

المطلب الخامس: مظاهر الغلو والتفريط عند الشباب وغياب المنهج الوسطي

المبحث الثاني: علم أصول الفقه ومنهج الاعتدال، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المفاهيم التأسيسية للاعتدال في علم أصول الفقه

المطلب الثاني: القواعد الأصولية المؤسِّسة للاعتدال

المطلب الثالث: أثر المنهج الأصولي في ضبط الفتوى والخطاب الديني

المطلب الرابع: نماذج تطبيقية من علماء الأصول في ترسيخ منهج الاعتدال

المبحث الثالث: تطبيقات الوسطية في التربية الشبابية من خلال قواعد أصول الفقه، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: التربية على الاجتهاد والانضباط.

المطلب الثاني: بناء الوعي المقاصدي لدى الشباب.

المطلب الثالث: أصول الفقه كأداة في تفكيك الخطاب المتطرف.

المطلب الرابع: إسهام أصول الفقه في تعزيز القيم الحوارية والتسامح.

المطلب الخامس: دور المؤسسات التعليمية في تعليم الأصول للفئات الشبابية.

المطلب السادس: التحديات التي تواجه فاعلية أصول الفقه في حياة الشباب.

المطلب السابع: تطبيقات تربوية لأصول الفقه في توجيه الشباب.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج وأهم التوصيات.

التمهيد: مدخل لفهم مصطلحات البحث إجمالاً:

إن من أعظم ما تميزت به الشريعة الإسلامية: قيم الاعتدال والوسطية، فهي شريعة ربانية أنزلها الله تعالى لهداية البشرية، وشرّف بها هذه الأمة لتكون شهيدة على غيرها، فقال سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾(١)، أي: عدلًا خيارًا، كما فسّره جمهور المفسرين(٢)، وقد تكررت الدعوة إلى الوسطية في نصوص الوحي، ونُهي عن الغلو(٣) والتنطع(٤)، كما في قوله ﷺ: "إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين"(٥)، ومن ثمّ، فإن الوسطية ليست خيارًا فكريًا، بل واجبًا شرعيًا وتكليفًا دينيًا.

وقد درج علماء الإسلام على التأكيد بأن الاعتدال في الفهم والتطبيق هو السمة الجامعة لأهل السنة والجماعة، ومن أبرز ما دعم هذه السمة: ظهور علم أصول الفقه، الذي يُعد علمًا تأصيليًا يضبط الفهم ويمنع التسرع في إصدار الأحكام أو اعتماد ظاهر النص دون فقه أو نظر مقاصدي، فهذا العلم الجليل لم يكن مجرد تنظير أكاديمي، بل هو منهج متكامل يُرشد المجتهد إلى الاعتدال بين طرفي الغلو والتفريط، كما يظهر في قواعده الكبرى: "رفع الحرج"، "سد الذرائع"، "تحقيق المصلحة"، "الضرر يزال"، و"الأصل في الأشياء الإباحة"(٦).

وإذا كان الحديث عن الوسطية حديثًا أصيلًا في التراث الإسلامي، فإن الحاجة إليه تتجدد اليوم وبقوة، خصوصًا عند فئة الشباب؛ وهي الفئة الأكثر حيوية، والأسرع تأثرًا بالخطابات المتعددة، وفي زماننا هذا، ومع سهولة الوصول إلى المعلومات عن طريق الانفتاح الرقمي، وانتشار التيارات ذات الطابع الحاد والمتطرف، بات من الضروري غرس المنهج الوسطي في عقلية الشباب مبكرًا، ليس فقط وعظًا، بل بتأصيل علمي مستند إلى قواعد الأصول ومنهجه في ضبط التعامل مع النصوص والوقائع.

ولا يخفى أن الخطاب الديني الموجّه للشباب يعاني من اختلالات متعددة، إذ يغلب عليه أحيانًا الوعظ العاطفي أو الإسقاطات غير المؤصلة، أو يكون مؤطّرًا بخلفيات فكرية حزبية أو مذهبية، تُفضي إلى صناعة عقلية منغلقة أو متطرفة، وفي المقابل، فإن تقديم علم أصول الفقه بصورة تربوية واقعية يسهم في بناء عقل متزن، قادر على فهم النصوص، واستيعاب الخلاف، وموازنة المصالح، والمفاسد.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٢) الطبري، جامع البيان، ١٤٢/٣؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١٨٠/١.

(٣) "الغلو: هو المبالغة في الأمر، ومجاوزة الحد فيه إلى حيز الإسراف"، الشاطبي، الاعتصام ١٧٠/٢.

(٤) التنطع: التعمّق، الحميري، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، ١٠/ ٦٦٥٠.

(٥) النسائي، كتاب مناسك الحج، باب قدر الحصى رقم (٣٠٥٧)، وهو حديث صحيح، ينظر: البدر المنير (٦/ ٢٨٣).

(٦) ينظر: الشاطبي، الموافقات، ٤١٠/٢ السيوطي، الأشباه والنظائر، ص: ٦٧.

ومن هنا لا بد أن يُعاد لعلم أصول الفقه هيبته في الساحة التربوية؛ فإن الشباب إذا تعرّفوا على هذا العلم بلغته المقاصدية والواقعية، فإنه يصبح سياجًا ضد الانحراف، ووسيلة لترسيخ المنهج الوسطي في الفهم والمواقف والسلوك(١).

المبحث الأول: علم أصول الفقه والوسطية في الشريعة

المطلب الأول: التعريف بعلم أصول الفقه وأهميته في البناء المنهجي

يُعدّ علم أصول الفقه من أشرف العلوم الشرعية، إذ به تُضبط مناهج الاستدلال، وتُفهم نصوص الشريعة فهمًا سليمًا، وهو أداة المجتهد وميزان الباحث، ووسيلة لضبط الأحكام والمفاهيم، وقد اتفقت كلمة العلماء على أن علم الأصول هو من العلوم الآلية التي لا يُستغنى عنها في استنباط الأحكام وضبط الفكر الشرعي.

أولًا: التعريف بعلم أصول الفقه

أصول الفقه مركب إضافي يتكوّن من الأصول والفقه، وكل منهما له معنى مستقل:

الأصل في اللغة: ما يُبنى عليه غيره، ويُطلق على ما يُستند إليه ويُرجع إليه الشيء، كالأساس للبيت والجذر للشجرة(٢).

والفقه في اللغة: الفهم(٣)، وأصول الفقه كعلم مركب فقد عرّفه الآمدي بأنه: معرفة دلائل الفقه الإجمالية، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد(٤)، وقال الجصاص: هو العلم بطرق الفقه إجمالًا، وما يتوصل به إليه من الأدلة الشرعية(٥).

فالمراد بعلم أصول الفقه إذًا: هو العلم بالقواعد التي يُتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، وتُعدّ هذه القواعد ميزانًا للفهم، ومصدرًا لضبط الأحكام، ومصدًّا للانحراف أو الانفلات في الفتوى والرأي.

وموضوع علم الأصول: هو الأدلة الشرعية من حيث دلالتها على الأحكام، وكيفية الاستفادة منها، ومن ثم فهو يبحث في أنواع الأدلة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، ثم القواعد اللغوية والمقاصدية والأصول العقلية، مما يُسهم في بناء منهج فكري منضبط، **وغايته:** ضبط فهم النصوص، وترشيد الفتوى، وبيان طرق الاجتهاد، وهو ما يجعله أساسًا لصناعة الفقيه، وميزانًا للعالم في توازنه واستدلاله.

---

(١) الناجي، إسهام علم أصول الفقه ص: ١٩.

(٢) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (أصل).

(٣) الرازي، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط٥، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، مادة فهم ٢٣٦.

(٤) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ج١، ص٥١.

(٥) الجصاص، الفصول في الأصول، ج١، ص٢.

ثانيًا: أهمية أصول الفقه في بناء العقلية المنهجية

من أعظم ما يتميز به علم أصول الفقه أنه لا يُكوّن مجرد معرفة تجريدية، بل يُنشئ عقلًا فقهيًا متزنًا، يُراعي الأدلة، ويزنها بميزان الشرع والعقل، فلا يندفع مع الشبهات، ولا يغلو في التأويلات؛ فهو يحقق للدارس الضبط المنهجي للفكر، لأن الأصول قائم على التقعيد لا على الفوضى، وتنمية ملكة الاستدلال والترجيح، والحماية من الغلو أو التفلت؛ لأن الأصول يعلّم مراعاة المقاصد والعلل والمآلات، والتوازن بين الثبات والتجديد؛ فهو يجمع بين النظر إلى النصوص والنظر إلى الواقع(١)، قال الشاطبي رحمه الله: إن الشريعة جاءت لتخرج المكلف عن داعية هواه حتى يكون عبدًا لله اختيارًا كما هو عبد له اضطرارًا(٢)، وعلم الأصول من أهم ما يحقق هذا المقصد.

المطلب الثاني: مفهوم الوسطية في الشريعة الإسلامية

تُعدّ الوسطية من أبرز القيم التي تميزت بها الشريعة الإسلامية، بل إنها إحدى الخصائص الجوهرية التي تقوم عليها رسالة الإسلام، ويمثل فهمها الصحيح أحد الأركان الرئيسة في بناء عقلية متوازنة وشخصية معتدلة، خاصة في أوساط الشباب الذين يتعرضون إلى تيارات متضادة بين الغلو والتفلت.

أولًا: تعريف الوسطية

الوسط في اللغة: مأخوذ من مادة (و–س–ط)، وتدل على ما بين الطرفين، أو هو **الأفضل والأجود والأعدل**، ومنه قولهم: فلان في وسط القوم، أي: في مركزهم، وفلان ذو وسَط في دينه، أي: ليس غاليًا ولا جافيًا(٣) والوسطية كذلك تُطلق على العدالة، لما في الوسط من التوازن، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ أي: عدولًا خيارًا(٤).

وفي الاصطلاح: عرّف عدد من العلماء الوسطية بأنها: "سلوك طريق الاعتدال بين الإفراط والتفريط، والعدل في التصور والفكر والسلوك، والتوازن في الحقوق والواجبات"(٥) ويُفهم من ذلك أن الوسطية ليست مجرد موقف نفسي، بل هي منهج شرعي متكامل، يُراعي النصوص، والمقاصد، والواقع، ويبتعد عن الغلو الذي يُجاوز الحد، والتساهل الذي يُفرط في الحق، **إذن** ليست الوسطية كما يروج لها بعض الناس: حالة رخوة، أو حيادًا مائعًا، بل هي قوة الفهم، ودقة الميزان، والانضباط بالنص والمقصد معًا.

---

(١) وبمعناه في كتاب الموافقات وأيضا مقال بعنوان "لماذا ندرس أصول الفقه؟" لفضيلة الدكتور بدر بن حمود الغزاوي وكتاب قضايا الإصلاح التجديد في الفكر الإسلامي المعاصر للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور.

(٢) الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص٣٦٤.

(٣) ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة "وسط".

(٤) الطبري، جامع البيان، ١٤٢/٣.

(٥) بن عاشور، مقاصد الشريعة، ص١١٩.

والمعنى الشرعي الأعم: يشير إلى **الموقع المنهجي**، وهو المنهج الذي يتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط (الغلو والتقصير)، وهو مرتبط بالنص القرآني السابق، فهو يركز على المنهج والمقارنة بين المواقف.

ثانيًا: النصوص المؤسسة للوسطية

قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾(١)، وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾(٢)، وقال النبي ﷺ: "إن الدين يسر، ولن يُشاد الدين أحدٌ إلا غلبه"(٣) وقال ﷺ: "هلك المتنطعون ثلاثًا"(٤)، وهم الغالون المتشددون في الدين.

جاءت سيرة النبي ﷺ مليئة بالنماذج التطبيقية التي تُجسّد الوسطية في القول والفعل، **ومن ذلك**:

في العبادة: كان النبي ﷺ يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، فلما قيل له: "أتصنع هذا وقد غُفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟"، قال: "أفلا أكون عبدًا شكورًا"(٥)، ومع ذلك، نهاهم عن المبالغة، كما في قوله: "إن الله لا يمل حتى تملوا"(٦)، فيوازن ﷺ بين الإفراط في التعبد المؤدي إلى التنطع، والتفريط المؤدي إلى التقصير.

في الفتوى: عندما جاءت المرأة تسأله عن قضاء الصيام(٧)، أرشدها بلطف إلى القضاء دون تكليف زائد، ولم يشدد في المسألة، بل كان يراعي حال السائل، ويُجيب كلٌ بحسب حاله، وهو ما يُعرف اليوم بـ"الفتوى المتغيرة بالعرف والحال".

في الدعوة: عندما رجع النبي ﷺ من الطائف، وقد آذاه أهلها، وعُرض عليه أن يُطبق عليهم الجبال، قال: "بل أرجو أن يُخرج الله من أصلابهم من يعبد الله"(٨)، فهذه قمة الوسطية في الدعوة، حيث لم يُقابل الإيذاء بالانتقام، بل بالصبر والحكمة والأمل.

ففي الاعتقاد: وسط بين الغلاة الذين يغلون في الأنبياء، والجاحدين الذين ينكرون النبوة.

وفي المعاملة: وسط في الأخلاق والسلوك، فلا جفاء ولا مجاملة مفرطة، بل عدل ورحمة.

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، رقم الحديث ٣٩.

(٤) مسلم، صحيح مسلم، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، رقم ٢٦٧٠.

(٥) البخاري، كتاب التهجد، حديث رقم ١١٣٠.

(٦) البخاري، كتاب الإيمان باب أحب الدين إلى الله أدومه، حديث رقم ٤٣.

(٧) مسلم، كتاب صحيح مسلم ت عبد الباقي، باب قضاء الصيام عن الميت، حديث رقم ١١٤٦، ص٨٠٤.

(٨) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث رقم (٣٢٣١).

ثالثًا: شواهد من الصحابة في تطبيق الوسطية

عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كان إذا شدّ في موضع، رقّ في موضع آخر، وكان فقهه قائمًا على موازنة المقاصد والمصالح، حتى قيل عنه "كأن العلم ينطق من لسانه"(١) وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: "اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة"(٢)، وهو أصل في فقه الاعتدال.

المطلب الثالث: العلاقة بين أصول الفقه والوسطية في الفكر الإسلامي

إن العلاقة بين علم أصول الفقه ومنهج الوسطية علاقة تكاملية، إذ إن الأصول أدوات منهجية لفهم النصوص الشرعية، والوسطية غاية من غايات هذا الفهم؛ فمتى ضُبط الاجتهاد بأصوله، واعتُمد في الاستنباط على قواعده، تحقق التوازن واندفع الغلو والانفلات.

أولًا: أصول الفقه كمنهج لتحقيق التوازن

علم أصول الفقه ليس مجرد نظرية فكرية، بل هو منهج توازني في التعامل مع النصوص، فهو الذي: يربط بين **النص والمقصد**، فلا يُجمِد على ظواهر دون نظر إلى الغايات، يُراعي **السياق والواقع**، فلا يُفتي فتوى جامدة دون تقدير الأحوال، يميز بين **القطعي والظني**، ويفرق بين المعلوم من الدين بالضرورة، وبين محل الاجتهاد، يضبط **المفاهيم الكبرى** مثل: الحاكمية، الجهاد، الولاء والبراء، على أسس متينة(٣).

وهذا ما يجعله أداة مركزية لترسيخ الاعتدال في الخطاب والفتوى والفكر.

ثانياً: تطبيقات فكرية وسطية مستمدة من الأصول

إن التطبيقات الوسطية التي يدعمها علم الأصول تتجلى في:

ترشيد الفتوى: من خلال مراعاة الأعراف، وتقدير الضرر، ودفع الحرج، وتفكيك الخطاب المتطرف: بمناقشة تأصيلاته ومناهجه على ضوء القواعد الأصولية، وترسيخ فقه المآلات: وتحذير الشباب من التسرع في الأحكام والقرارات.

فقه المقاصد: والذي يسعى لتحقيق المصالح ودرء المفاسد، قال الإمام الشاطبي: "المقاصد روح الشريعة، ومن لا يعرفها لا يحسن تنزيل الأحكام على الواقع"(٤).

---

(١) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ)، *جامع بيان العلم وفضله*، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١/٥٦٩.

(٢) الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب الإيمان ١/١٠٠، وهو أثر موقوف صحيح، ينظر: آل زهوي، سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين، ١/ ١٠١.

(٣) الجويني، البرهان في أصول الفقه، ٢/٧٠٥.

(٤) الشاطبي، الموافقات، ٢/٢٠٥.

ثالثًا: أثر هذا الترابط على فكر الشباب

حين يُقدَّم علم أصول الفقه في بيئة تربوية مؤصلة، وبأسلوب معاصر، فإن أثره في الشباب كبير، ومن ثمّ: تنشأ عقلية متزنة تفكر وتفهم قبل أن تحكم، ويُغرس فيهم ميزان العلم قبل الحكم، والبحث قبل الانقياد، ويتشكل وعي فكري ناضج يرى في الدين عدلًا ورحمة وتوازنًا، وتُنشئ فيهم التوازن الفكري بين النقل والعقل، وتحصّنهم من الوقوع في الغلو العقدي أو التكفير، وتربيهم على التعايش والانفتاح مع بقاء الهوية، وتساعدهم على مواجهة الانحرافات الفكرية بشخصية ناضجة.

المطلب الرابع: خصائص المنهج الوسطي في الإسلام

إن الوسطية التي امتدحها القرآن، وجعلها سمةً لازمة لهذه الأمة، ليست مجرد شعار يُرفع، ولا حالة رمزية بين طرفين متناقضين، بل هي منهج حياة شامل، يظهر أثره في الفكر والاعتقاد، والسلوك والعبادة، والتشريع والاجتهاد، وقد دلّ الاستقراء لنصوص الوحي وأقوال العلماء على أن لمنهج الوسطية خصائص ومقومات متكاملة، تُميّزه عن الغلو والتسيب، وتجعله قادرًا على التعامل مع التغيرات دون أن يفقد هويته، قال الشاطبي تحت النوع الثالث في بيان قصد الشارع في وضع الشريعة للتكليف: "الشَّرِيعَةُ جَارِيَةٌ فِي التَّكْلِيفِ بِمُقْتَضَاهَا عَلَى الطَّرِيقِ الْوَسَطِ الْأَعْدَلِ، الْآخِذِ مِنَ الطَّرَفَيْنِ بِقِسْطٍ لَا مَيْلَ فِيهِ، الدَّاخِلِ تَحْتَ كَسْبِ الْعَبْدِ مِنْ غَيْرِ مَشَقَّةٍ عَلَيْهِ وَلَا انْحِلَالٍ، بَلْ هُوَ تَكْلِيفٌ جارٍ عَلَى مُوَازَنَةٍ تَقْتَضِي فِي جَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ غَايَةَ الِاعْتِدَالِ"[1] **ومن هذه الخصائص:**

أولًا: التوازن بين الثوابت والمتغيرات:

التوازن سِمة من أعظم سمات الوسطية، ويتمثل في الجمع بين التمسك بالثوابت وعدم الجمود أمام المتغيرات، فالثوابت كالعقائد والفرائض والمقاصد الكلية لا تتغير، والمتغيرات كالعادات والمصالح والنوازل تُضبط بضوابط الشرع، وقد قرر الأصوليون ذلك بقولهم: "لا يُنكر تغير الفتوى واختلافها بحسب الأزمنة والأمكنة والأحوال[2]، وهذا من قواعد الوسطية؛ إذ يحفظ أصل الدين، ويعطي مساحة للواقع أن يُراعى دون خرق للثوابت، وقد كان النبي ﷺ يغيّر في تعامله وأحكامه مراعاةً للحال، كما في تشريعات الجهاد، أو في توزيع الزكاة، أو في موقفه من المنافقين، وهذا توازن واقعي مقاصدي.

ثانيًا: الاعتدال في التكليف:

من خصائص الشريعة أنها راعت ضعف الإنسان، وجعلت التكليف قائمًا على الوسع والطاقة، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[3]، وقال: ﴿فَاتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[4]، فالإسلام جاء بالعدل في كل شيء،

(١) الموافقات ٢/٢٠٦.

(٢) القرافي، الفروق، ١/١٧٧.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٤) سورة التغابن، الآية: ١٦.

في العقيدة، والمعاملات، والسياسة، والأسرة، **والاعتدال الفكري والسلوكي**: فلا غلو في العقيدة، ولا تشدد في الفتوى، ولا انفلات في الفهم، وقد قال الإمام ابن القيم: "الدين بين جافٍ عنه وغالٍ فيه، والهدى أن تسلك بين طريقين مذمومين"(١) فالشرع لا يكلّف النفس إلا وسعها، ومن القواعد الأصولية: المشقة تجلب التيسير(٢)، ولا ضرر ولا ضرار(٣) الضرر يزال، الضرورات تبيح المحظورات(٤)، فمنهج الوسطية ليس منهج التراخي، بل منهج الاعتدال في فهم التكاليف، والفقه في تنزيلها بحسب الاستطاعة؛ ولذلك خفف الإسلام عن المسافر، والمريض، والشيخ الكبير، والمرأة، وأثبت لهم الأجر الكامل(٥)، **وإدراك التوسط بالشرع**: وهذا هو الأصل في هذا الباب، فالشرع هو الذي شهد لهذه الأمة بأنها أمة الوسط، ومن هنا كانت الشريعة وسطا في كلياتها وجزئياتها، وهو ما أوجب الأخذ بالتوسط في شؤون الحياة كلها حتى في استعمال المياه ولو على نهر جار، والآيات والأحاديث في هذا الشأن كثيرة جداً(٦).

ثالثًا: الانفتاح بضوابط:

فالمنهج الوسطي لا يرفض الجديد لمجرد كونه جديدًا، ولا يقبل كل شيء بلا ضوابط، بل يزن الأمور بميزان الشرع والعقل.

رابعًا: الرحمة:

من مظاهرها رفع الحرج، والتيسير في التشريع، ومراعاة أحوال المكلفين.

خامسًا: الجمع بين النص والمقصد:

المنهج الوسطي لا يتعامل مع النصوص الشرعية تعاملًا جامدًا، بل يفهمها في ضوء مقاصدها الكلية، ويزنها بميزان الأصول، فيربط بين الدلالة والمآل، وبين الظاهر والواقع، وبين الحكم ومآلاته.

وقد قرر الشاطبي أن "المقاصد العامة من الشريعة تحكم الفروع، ويجب مراعاتها في الاستنباط والفتوى"(٧)، وبهذا تتحقق الوسطية التي لا تنفصل عن النص، ولا تعزل المقصد، بل تُوازِن بينهما؛ ولهذا كان من أصول الوسطية الأصولية: الوسائل لها أحكام المقاصد(٨)، العبرة بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني(١)، درء المفاسد مقدم على جلب المصالح عند التعارض(٢).

---

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين، ٤٣٦/٣.

(٢) الشاطبي، الموافقات، ١٢٦/٢.

(٣) أحمد في مسنده، برقم ٢٨٦٥، وحسنه المحققون للمسند.

(٤) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص: ٦٧.

(٥) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١٨٨/١.

(٦) أمير فتوح عبد العليم الشيشي، معالم الوسطية في التشريع الإسلامي دراسة تأصيلية تطبيقية، ص٢٣٤.

(٧) الشاطبي، الموافقات، ٩/٢.

(٨) أبو محمد عز الدين، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، دار الفكر ١٠٠/٢.

سادسًا: احترام الخلاف والاجتهاد

يتميز المنهج الوسطي بـ احترامه للاجتهاد والخلاف السائغ، ويُفرّق بين القطعي والظني، وبين ما يسوغ فيه الخلاف وما لا يسوغ، فيُعذر المجتهد، ويُحسن الظن بالآخر، ويضبط الإنكار بضوابطه.

وقد بيّن العلماء أن: الاختلاف في الفروع واقع، وهو من سعة الشريعة، وأنه لا يُنكر المختلف فيه، وإنما يُنكر المتفق على إنكاره(٣)، وهذا أصل عظيم في فقه الاختلاف، يقي من الانقسام والتكفير، وما نراه من تعصب مذهبي أو فوضى فكرية عند الشباب، إنما هو بسبب غياب هذا الأصل، وغياب فقه الخلاف، الذي هو ثمرة من ثمار أصول الفقه.

سابعًا: مراعاة المآلات والنظر في العواقب:

من قواعد الأصول الكبرى التي تُجسّد المنهج الوسطي: النظر في المآلات، فلا يُفتى ولا يُقضى بحكمٍ دون النظر في نتائجه، وقد قال ابن القيم: "المفتي إن لم يكن بصيرًا بمآلات الأحكام، وقع في الفتنة وأوقع الناس فيها"(٤)، وهذا من تمام التوازن، فإن الحكم لا يُفهم فقط من جهة دليله، بل من جهة أثره ومآله، ولهذا راعى النبي ﷺ المآلات في تعامله، كما في إعراضه عن قتل المنافقين(٥)، أو تغييره لبعض الأوامر.

المطلب الخامس: مظاهر الغلو والتفريط عند الشباب وغياب المنهج الوسطي

إنّ فئة الشباب تُعد من أهم الفئات الاجتماعية التي يُعوَّل عليها في نهضة الأمة واستقامة مسيرتها؛ فهم في قمة النشاط الذهني والجسدي، والأكثر انفتاحًا على العالم، والأسرع تأثرًا بما يُعرض من أفكار ومذاهب، ومن هنا كانت حماية فكر الشباب من الغلو أو الانفلات من أولويات التربية الإسلامية، ولما كان علم أصول الفقه من أهم العلوم التي تضبط النظر والفهم، كان من الجدير التطرق إلى أثر غيابه في تفشي صور من الانحراف الفكري والسلوكي لدى الشباب، سواء على صورة غلو وتشدد، أو تفريط وتهاون(٦).

وقد ظهرت في العقود الأخيرة مظاهر متعددة لفقدان التوازن عند الشباب، نعرض لها فيما يأتي:

أولًا: الغلو في الدين والتشدد في الفهم

يُعدّ الغلو من أخطر ما يُصيب التفكير الديني عند الشباب، ويأخذ أشكالًا متعددة مثل:

---

(١) ابن نجيم، الأشباه والنظائر (في الفقه الحنفي)، تحقيق: عبد العزيز محمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية١/٢٣.

(٢) أبو محمد عز الدين، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، دار الفكر ٢/٩٠.

(٣) محمد مصطفى الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ٢/٧٥٧.

(٤) ابن القيم، إعلام الموقعين، ٤/٢٥٣.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه، برقم: ٤٩٠٥، ومسلم في صحيحه، برقم: ٢٥٨٤.

(٦) ينظر: خالد طاشكندي، مقاصد الشريعة وأثرها في الوسطية والاعتدال، ص١٨٠-١٨٥.

التوسع في التحريم والتشدد في الفتوى دون علم، ورفض التعدد الفقهي والمذهبي، وادعاء امتلاك الحقيقة المطلقة، والميل إلى التكفير والتبديع لأدنى خلاف، وهذه المظاهر إنما تنشأ عند غياب التربية الأصولية، التي تُعلّم الفقه في مصادره وضوابطه، وتُربي على قواعد مثل: اليقين لا يزول بالشك[١]، والْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةُ حَتَّى يَدُلُّ الدَّلِيلُ عَلَى التَّحْرِيمِ[٢]، ولا إنكار في مسائل الاجتهاد[٣]، وقد قال ابن تيمية: "المنحرف في الفتوى إما غالٍ يرى التشدد كله دينًا، أو جافٍ لا يعرف سوى التيسير، وكلاهما مائل عن الصراط المستقيم"[٤].

فالشاب الذي لا يتعلم كيف تُضبط النصوص بقواعد الأصول، قد يتعامل مع الأحاديث والآيات بأدوات عاطفية، دون تحقيق مناط[٥]، أو مراعاة للسياق وهو ما يسميه أهل الأصول (دلالة السياق)[٦]، أو فهم للمقاصد[٧].

ثانيًا: الانحلال الفكري والتفريط السلوكي

في مقابل الغلو، تظهر على طيف واسع من الشباب مظاهر التحلل من الأحكام والتهوين من التكاليف، تحت شعارات مثل: الحرية، والواقعية، والانفتاح، والمرونة، **ومن صور ذلك:**

الطعن في الشريعة باسم الحداثة أو المساواة، ورفض النصوص القطعية بدعوى عدم ملاءمتها للعصر، واستخفاف بالدين والتدين، واتهام الفقه بالجمود والتناقض، وهذه الحالة تمثل تفريطًا مفرطًا يُساوي بين الدين والرأي الشخصي، ويُذيب الثوابت في بحر من الآراء الفوضوية، وهي كذلك نتيجة لغياب الفهم الأصولي، حيث يجهل أصحابها: قواعد: سد الذرائع، العبرة بالمآل لا بمجرد الحال، والمصالح والمفاسد في تقويم الفعل[٨].

إن منهج الوسطية الذي تُؤصّله الأصول يحمي من هذا التيه، لأنه يُثبت القطعيات، ويفتح باب الاجتهاد المقيد، ويُقوّم الأفكار بالموازين الشرعية لا بالأهواء.

ثالثًا: التقلب بين طرفي الغلو والتفريط

كثير من الشباب لا يستقرون على حالة واحدة، بل يتقلبون بين التشدد والتسيب، بحسب البيئة والتأثيرات، وربما بسبب الصدمة الفكرية أو الانتكاسة، فتراه في بداية التزامه متشددًا، ثم يتحول بعد فترة إلى حالة من الانفلات، وقد يهجر الدين كله، وهذا الاضطراب مرجعه إلى فقدان البناء العلمي الرصين، وعدم التدرج في

---

(١)السيوطي، الأشباه والنظائر، ص٥٠.

(٢) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص٦٠.

(٣) التحفة المكية في توضيح أهم القواعد الفقهية ص٢٣٨.

(٤) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ١٠٩/٢٠.

(٥) الموافقات، الشاطبي، ٢٣/٥.

(٦) كتاب البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، ٥٤/٨.

(٧) الموافقات، الشاطبي ١٧/٢.

(٨) الموافقات ٨٥/٣، ١٧٧/٥، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ٥٣/١.

الفهم، وغياب التأصيل القائم على علم الأصول، الذي يُربي على: احترام المدارك العقلية، وفهم النص في سياقه، وضبط الأحكام بالعلل والمقاصد(١).

وقد أشار الدكتور ناجي لمين إلى ذلك في دراسته بقوله: "إن غياب التكوين الأصولي لدى الشباب هو فراغ خطير، يُسهم في ظهور الغلو والانحلال معًا، لأنه يترك العقل بلا أدوات تقويمية ولا ميزان اجتهادي"(٢).

رابعًا: أثر الإعلام الرقمي في ترسيخ الانحرافات

مع انتشار وسائل الإعلام والتواصل، أصبح الشاب يتلقى خطابًا دينيًا أو مضادًا للدين دون فحص، ومنصات كثيرة تُروّج لمضامين متطرفة أو سطحية، سواء في اتجاه التشدد أو التفريط، وإن من أسباب انتشار الانحرافات الفكرية عبر هذه الوسائل:

- غياب المرجعية العلمية المنضبطة، وضياع الهيبة عن أهل العلم، وسيطرة الخطاب العاطفي والمثير للغرائز أو الغضب.
- وفي غياب علم أصول الفقه عن الخطاب الشبابي، فإن الشاب يفتقد القدرة على التمييز بين الدليل الصحيح والتأويل الفاسد، ويفتقد أدوات الترجيح، ومفهوم الاجتهاد المؤسس(٣).

خامسًا: غياب المرجعية الأصولية المؤهِّلة

تُعدّ كثير من الدروس والدورات الموجهة إلى الشباب خالية من بناء العقل الأصولي، إذ يُكتفى بالوعظ، أو التنبيه العام، دون تدريب على فقه الأدلة، ولا تربية على الملكة الفقهية، وهذا ما يُنتج شبابًا "نقليين" لا يملكون ملكة الفهم المستقل المنضبط، مما يُعرضهم إما للانقياد الأعمى، أو للرفض الجاحد(٤)، ولهذا فإن من الضروري دمج علم أصول الفقه في البرامج الشبابية التعليمية والتربوية، كما دعا إلى ذلك عدد من الباحثين المعاصرين(٥).

المبحث الثاني: علم أصول الفقه ومنهج الاعتدال

المطلب الأول: المفاهيم التأسيسية للاعتدال في علم أصول الفقه

يُعدّ علم أصول الفقه من أعظم العلوم الشرعية التي تضبط فهم النصوص وتنظّم استنباط الأحكام، وتمنع الإفراط والتفريط في الدين، ولذلك فإن الاعتدال في الفكر الفقهي لا يمكن أن يُتصوّر دون علم الأصول، لأنه العلم الذي يُحدّد ما يُعتبر دليلاً شرعيًا، ويضبط دلالته، ويضع القواعد الكلية لفهمه وتنزيله على الواقع.

ومن هنا، فإن الاعتدال في علم أصول الفقه ليس مجرد ميول ذهنية أو توجّهات نفسية، بل هو منهج علمي راسخ يقوم على ضوابط متينة، ويُرسي أسس الفهم الراشد، والاستنباط المتزن، والاجتهاد المأمون.

---

(١) ينظر: الموافقات، ٢/١٠١.

(٢) الناجي، إسهام علم أصول الفقه ص: ٢٧.

(٣) بتصرف: المستصفى للغزالي ص١٠، ٨٠، ١٣٧، ٣٧٦، ٣٧٩.

(٤) بتصرف: إعلام الموقعين ٢/١٩٠، الموافقات ٥/٥٠.

(٥) ينظر: خالد قبلان، تصور الشباب لعلم أصول الفقه، بحث مجلة الجامعة الإسلامية، العدد (١٦٤)، ص: ٨٥–٩١.

أولًا: مفهوم الاعتدال من منظور أصولي

الاعتدال في اللغة: من "العَدْل"، ويدل على **الاستقامة، والاتزان، والمساواة، والتناسب**، وهو التوسط بين الإفراط والتفريط(١)، ومنه سُمّيت الأمة الإسلامية أمة وسطًا، أي: عدلاً وخيرًا(٢)، أما في الاصطلاح الأصولي، فيمكن تعريفه بأنه: كما قال الشاطبي: الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الاعدل، الآخذ من الطرفين بقسطٍ لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقةٍ عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جارٍ على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال(٣)"، إذاً؛ هو سلوك المنهج المتوازن في التعامل مع الأدلة الشرعية، بضبط دلالاتها، ومراعاة مقاصدها، وتنزيلها على الواقع دون غلو أو تمييع(٤)، وقد دلّت نصوص الشريعة على أن هذا المنهج هو السبيل السليم لفهم الدين، كما في قول النبي ﷺ: "إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا"(٥)، وهو حديث يدلّ على أن التوازن هو الأصل في التكليف والتدين، وأن الغلو مرفوض شرعًا.

فهو يشير إلى **حالة التوازن** في الحكم أو الموقف، حيث يكون الموقف أو الحكم "عادلًا" و"صوابًا" و"مستقيماً" لا يميل إلى طرف على حساب آخر.

إذا هو يُركز على **الصفة الذاتية** للشيء (التوازن الداخلي) وعلى **الاستقامة** (الاعتدال في المزاج أو القول)، **وبهذا الاعتدال هو تحقيق للوسطية**، فالوسطية هي الهدف والمنهج العام، والاعتدال هو الممارسة والتطبيق والاستقامة المطلوبة، **الوسطية** صفة للأمة والمنهج والمكان (الموقع الأعدل)، و**الاعتدال** صفة للسلوك والميزان والمنهج (الاستقامة والتوازن)(٦).

ثانيًا: العلاقة بين الاعتدال ومقاصد الشريعة

(١) ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة "عدل".

(٢) الطبري، جامع البيان، ١٤٢/٣.

(٣) الشاطبي، الموافقات، ٢٩٤/٢.

(٤) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوي، ٣٧٥/٣، الزازي، المحصول، ٨٢/١، الآمدي، الإحكام، ١٠/١، الشوكاني، إرشاد الفحول، ٩/١.

(٥) رواه البخاري، كتاب الإيمان، حديث رقم (٣٩).

(٦) الرازي، مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، تفسير الآية: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: ١٤٣)، حيث يوضح أن الوسطية هنا تعني العدول والأخيار والذين يمسكون ميزان الاعتدال بين الأطراف المتنازعة، قواعد الأحكام في مصالح الأنام: باب تزاحم المصالح والمفاسد، حيث يقرر أن الشريعة كلها قائمة على الموازنة والاعتدال بتقديم أعظم المصلحتين ودرء أكبر المفسدتين، ويشير إلى أن الاعتدال هو وضع الشيء في حده الصحيح وفق ميزان الشرع).

من أعظم ما يُبيّن اعتدال علم الأصول هو صلته المباشرة بمقاصد الشريعة، فإن الأصولي لا ينظر في النص بمعزل عن علته، ولا في الحكم دون مقصده[١]، بل يُراعي في الاستنباط: حفظ الضرورات الخمس (الدين، النفس، العقل، النسل، المال)، دفع الحرج والمشقة، مراعاة مصالح العباد ومفاسد الأفعال، وهذا ما قرّره الإمام الشاطبي بقوله: إن الشريعة وضعت لمصالح العباد في العاجل والآجل، وكل حكم شرعي فمبناه على جلب المصلحة أو دفع المفسدة[٢].

فالاعتدال في الأصول ليس تخفيفًا اعتباطيًا، بل مبني على مقصد رفع الحرج، وتحقيق التوازن بين النص والمصلحة، وهو ما جعل علم المقاصد فرعًا أصوليًا متينًا.

ثالثًا: سمات الفقه الأصولي المعتدل

١- الربط بين النص والواقع: الأصولي المعتدل لا يكتفي بالنصوص المجردة، بل ينظر إلى السياق، والواقع، والعرف، والزمن، ليُنزّل الحكم في موضعه الصحيح، وهو ما يُعرف بفقه التنزيل، قال ابن القيم: الفتوى تختلف باختلاف الزمان، والمكان، والحال، والعُرف[٣].

٢- تحقيق مناط الأحكام قبل تنزيلها: لا يُفتي الأصولي إلا بعد تحقيق المناط، أي التحقق من وجود العلة المستنبطة في الواقعة المعروضة، وهذا يُغلق باب التسرع في الفتوى أو التعميم المخل[٤].

٣- الاعتدال في التعامل مع الخلاف: الأصل في الخلاف الفقهي أن يُفهم ضمن ضوابطه، لا أن يكون مدعاة للتنازع، ولذلك يُقر الأصولي بقاعدة: "لا إنكار في مسائل الاجتهاد"[٥]، ويُقدّر الخلاف المؤصل، ويُردّ على الشاذ بالعلم لا بالعنف[٦].

٤- ضبط دلالة النص وعدم الاسترسال مع الظواهر دون فقه: فالأصولي يفرّق بين العام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبيَّن، فلا يأخذ بالنص على ظاهره إلا بعد التأكد من عدم وجود قرينة[٧].

٥- مراعاة تغير الزمان والمكان: الاعتدال في الأصول يجعل العالم يُدرك أن الأحكام قد تختلف في وسائلها أو جزئياتها تبعًا لاختلاف البيئة، وأن الثوابت لا تُنافي المرونة، قال القرافي: "الفتوى تتغير بتغير الأعراف والعوائد، ولا يُنكر ذلك من عرف مقاصد الشرع"[٨].

---

(١)بتصرف: الموافقات، ١٧/٢.

(٢) الموافقات، ٨/٢.

(٣) إعلام الموقعين، ٣/٣.

(٤) ينظر: الموافقات، ٢٣/٥

(٥) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٢٠/١.

(٦) ابن المفلح، الآداب الشرعية والمنح المرعية، ج١، ص١٧١.

(٧) ينظر: المستصفى ص١٩٦.

(٨) القرافي، الفروق، ١٧٧/١.

المطلب الثاني: القواعد الأصولية المؤسِّسة للاعتدال

إن من أعظم ما يعكس روح الاعتدال في الشريعة الإسلامية هو ما قرره علم أصول الفقه من قواعد كلية تُحكم الجزئيات، وتضبط الفتوى، وتمنع الغلو والتسيب، وتُحسن تنزيل الأحكام، فهذه القواعد ليست مجرد معادلات نظرية، بل هي مسالك عملية في الاجتهاد والفتوى والتربية ومنها:

أولًا: قاعدة رفع الحرج: قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[١]، وقال: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[٢] وقد بنى الأصوليون على هذه النصوص قاعدة كبرى مفادها: الحرج مرفوع في الشريعة[٣]، وهذه القاعدة أصل في كل أحكام الرخص والتخفيفات، كالتيمم، والإفطار في رمضان، والمسح على الخفين، وقصر الصلاة، وغيرها، وهي تُرسي مبدأ الاعتدال في التكليف، وأنه لا يُطلب من المكلف إلا ما يُطاق، قال الإمام الشاطبي: الشريعة كلها مبنية على رفع الحرج، والتيسير، والميل إلى ما فيه رفق بالمكلفين[٤].

ثانيًا: قاعدة المشقة تجلب التيسير[٥]: وهي من القواعد العظيمة التي تُظهر روح التوازن والتراحم في الشريعة واستنبطت من عدة نصوص، منها: قوله ﷺ: "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا"[٦]، وما ورد من تشريع التخفيف عن المسافر والمريض، وقد اعتبر الأصوليون أن كل مشقة غير معتادة في التكاليف تُوجب التيسير، ومن أمثلتها: الجمع بين الصلوات في المطر، وسقوط الجمعة عن ذوي الأعذار، وجواز الفطر للمريض والمسافر، وهذه القاعدة تُربّي على فهم مرن ومنضبط للدين، يُراعي الأحوال، ويمنع الغلو والتشدد.

ثالثًا: قاعدة الموازنة بين المصالح والمفاسد[٧]: وهي من أصول الفقه المعتدل: إذا تعارضت مصلحة ومفسدة قُدّمت الأرجح منهما، وقد نص عليها العلماء بقولهم: "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح إذا تعارضتا"[٨]، وهذه القاعدة تُظهر النظر المقاصدي والواقعي في الاجتهاد، وتُجنّب المكلف الوقوع في تصرفات غالية أو ضارة باسم الدين، كمن يُشدد على الناس في مواضع لا تحتمل، أو يثير فتنًا بدعوى الأمر بالمعروف، وقد قرر ابن تيمية هذه القاعدة بقوله: ليس العاقل الذي يعرف الخير من الشر، ولكن العاقل الذي يعرف خير الخيرين وشر الشرين[٩].

---

(١) سورة الحج، الآية: ٧٨.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

(٣) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص: ٦٦.

(٤) الموافقات، ٤٧/٢.

(٥) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص٧٦.

(٦) البخاري، كتاب العلم، حديث رقم (٦٩).

(٧) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ٣/١.

(٨) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ١٠٢/١.

(٩) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ٣٤٢/١١.

رابعًا: قاعدة اعتبار المآلات[١]: وهي قاعدة عظيمة، أُسّسها الشاطبي ومن قبله العلماء الكبار، ومفادها: ينبغي للمجتهد أن ينظر في مآل فعله أو فتواه قبل الحكم، وقد قرر الشاطبي أن إغفال المآلات يؤدي إلى الإضرار بالعباد، ولو كانت الفتوى صحيحة من حيث الدليل[٢]، وهذه القاعدة تُظهر فقهًا ناضجًا بعيدًا عن التحجّر أو السطحية.

مثال: من يُنكر منكرًا يؤدي إنكاره إلى منكر أعظم –كالإثارة الطائفية أو تكفير المجتمعات – فالأصولي المعتدل لا يُقدم على ذلك، بل يُراعي ما يترتب عليه من فتن.

خامسًا: قاعدة لا إنكار في مسائل الاجتهاد[٣].

وهذه القاعدة تُعدّ من دعائم الاعتدال الفكري، وهي تنص على: لا إنكار في مسائل الخلاف السائغ، وإنما الإنكار في القطعيات والمجمع عليه[٤]، وقد دلّ على هذا ما فعله الصحابة في مسائل خلافية، حيث لم يُبدّع أحدهم الآخر، بل احترموا الخلاف، وهذا يُربّي على التسامح الفقهي والانضباط العلمي، ويُقلل من التعصب المذهبي أو التكفيري.

سادساً: مراعاة مقاصد الشريعة: فالمقاصد هي الغايات الكبرى التي تنبني عليها الأحكام الشرعية، كحفظ الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال، وقد جعلها الأصوليون معيارًا في الاجتهاد، بحيث لا ينفك الحكم عن مقصده الشرعي، ومن هنا، فإن التمسك بالمقاصد يحمي الفقيه والمجتهد من الجمود على ظاهر النصوص دون فقه روحها وغرضها، وهو ما يعزز الفهم الوسطي المتزن[٥].

سابعاً: قاعدة سد الذرائع وفتحها وتعني: النظر إلى المآلات، والحكم على الأفعال بناءً على ما تؤول إليه من مفسدة أو مصلحة، فهي قاعدة توازن بين ضبط الأفعال وسد أبواب الفتنة، وبين فتح الأبواب للمصالح المشروعة[٦]، وتدل على عقلية فقهية راشدة تحكمها المقاصد والمآلات، وهي من صميم المنهج الوسطي.

ثامنًا: الْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةُ حَتَّى يَدُلُّ الدَّلِيلُ عَلَى التَّحْرِيمِ[٧] وهي قاعدة تفتح الباب أمام الانفتاح المنضبط، وتمنع الانغلاق غير المشروع، فهي تربي المسلم على التوازن بين التحرز المشروع والتيسير المباح، وتحرره من

(١) الموافقات، ١٨٤/٥.

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ١٠٢/١.

(٣) أو (ينكر في مسائل الخلاف، ولا ينكر في مسائل الاجتهاد).

(٤) النووي، شرح مسلم، ١٢٠/١.

(٥) الموافقات، ٩/٢.

(٦) إعلام الموقعين، ١٣٠/٣.

(٧) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص٦٠.

الفقه المتشدد الذي يمنع ما لم يحرمه الله، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾(١)، وقال ابن القيم: الأصل في العادات الإباحة حتى يقوم دليل على التحريم(٢).

تاسعًا: قاعدة التيسير: ومن ذلك حديث الرسول: "يسّروا ولا تعسّروا"(٣).

عاشرًا: قاعدة مراعاة الخلاف في مسائل الاجتهاد(٤).

الحادي عشر: قاعدة تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان(٥) **(تغير الفتوى بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد)**: وهي من القواعد التي قررها الإمام العز بن عبد السلام تفصيلاً فقال "تتغير الفتوى لتغير الزمان والمكان والحال والنية والعرف"(٦) هذه القواعد تمنع الإفراط والتشدد، كما تمنع التساهل والتمييع، لأنها تنطلق من فهم دقيق لمقاصد الشرع وواقع المكلفين.

الثاني عشر: قواعد الترجيح: إن من خصائص المنهج الأصولي: إعمال قواعد الترجيح عند تعارض الأدلة أو تعدد الأقوال، وهذه القواعد تُمكِّن المجتهد من اختيار الأرجح، لا الأشد، ولا الأيسر، بل ما يوافق الدليل والمقصد والميزان الشرعي، وهذا من أعظم مظاهر الاعتدال والوسطية ومن هذه القواعد:

أولًا: الترجيح بالمقاصد(٧): فيُقدّم القول الذي يحقق مصلحة راجحة أو يدفع مفسدة أعظم، كما هو الحال في كثير من فتاوى النوازل، والاختلافات المعاصرة.

ثانيًا: قاعدة الترجيح بالأقل مخالفة للأصول: هذه القاعدة تعني أنه إذا تعارض قولان أو دليلان في مسألة ما، ولم يمكن الجمع بينهما أو التوفيق بين أدلتهما، يتم اللجوء إلى الترجيح بينهما بناءً على مدى توافقهما مع الأصول والقواعد الكلية للشريعة الإسلامية، ويُرَجَّحُ القول الذي تكون مخالفته للقواعد والأصول الكلية للشريعة (أو حتى الأصول المذهبية المعتمدة) أقل، على القول الذي يخالف هذه الأصول والقواعد بشكل أكبر، وتستند هذه القاعدة إلى مبدأ أساسي في الأصول، وهو: "ما خالف الأصول فهو مردود"؛ ولأن القولين المتعارضين كلاهما فيه درجة من الصحة لكن أحدهما يخالف أصلاً، فإننا نختار أهون المخالفتين (أو الأقرب إلى قواعد الشرع العامة)، فلو كان القول الأول ترجيحه يعني هدم قاعدة كلية أو تخصيص عمومات كثيرة ثبتت بالقرآن والسنة، وأما القول

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٩.

(٢) ابن القيم، إعلام الموقعين، ٣٤٤/١.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا يملوا، حديث رقم ٦٩.

(٤) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص١١٤، الموافقات ٢٠٥/٤-٢٠٧

(٥) إعلام الموقعين ٤١/١.

(٦) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج١، ص٩.

(٧) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ٢٥٩/٢.

الثاني فترجيحه يعني مخالفة جزئية أو تخصيص دليل واحد فرعي، فالترجيح يكون لصالح القول الثاني (الأقل مخالفة للأصول)؛ لأن إبقاء القواعد الكلية سليمة هو أولى من ترجيح قول يقتضي هدمها أو إضعافها(١).

ثالثًا: الترجيح بالأخف مفسدة: وهذا باب من أبواب فقه الواقع، حيث تُختار الفتوى التي تدرأ أعظم الضررين، وهي القاعدة المشهورة: إذا تعارضت مفسدتان رُوعِي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما(٢).

المطلب الثالث: أثر المنهج الأصولي في ضبط الفتوى والخطاب الديني

تُعدّ الفتوى والخطاب الديني من أكثر المجالات حساسية وتأثيرًا في عقول الشباب وتوجهاتهم الفكرية، إذ إن الكلمة الدينية تُستقبل غالبًا بوصفها تعبيرًا عن الدين نفسه، لا عن اجتهاد بشري قابل للخطأ والصواب، ومن هنا تظهر خطورة الفتوى غير المنضبطة، والخطاب الذي يفتقر إلى فقه المآل والمقصد، مما يجعل الشباب عرضة إما للغلو أو الانفلات، وقد أسهم علم أصول الفقه عبر قواعده ومباحثه في بناء منظومة علمية تضبط الفتوى والخطاب، وتُرسّخ الاعتدال في الطرح والمعالجة، وهو ما نُفصله فيما يأتي:

أولًا: تقييد الفتوى بالعرف والمصلحة من أعظم ما جاء به علم الأصول: مراعاة الواقع والعرف والمصلحة في الفتوى، إذ لا يُعقل أن تُلقى فتوى على مجتمع دون النظر في بيئته، وأعرافه، وضروراته، وقد تقررت هذه المسألة عند الأصوليين في قولهم: الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعرف والحال والنّية(٣): ومن ذلك أن الإمام مالك حين سُئل عن "بيع الكرّ"(٤) من التمر في المدينة، أفتى بجوازه(٥)، بينما لو سُئل في بيئة أخرى قد يُفتي بالمنع؛ نظرًا لاختلاف المعهود والعُرف، وبهذا فإن المنهج الأصولي لا يُخرِج الحكم من سياقه، بل يربطه بواقع الناس ومصالحهم المشروعة.

---

(١) عبد الكريم النملة، المهذب في علم أصول الفقه المقارن ٢٤٣٧/٥.

(٢) الزركشي، البحر المحيط، ١٨٦/٨؛ انظر أيضًا: القرافي، الفروق، ١٢١/١.

(٣) إعلام الموقعين، ٥/٣.

(٤) الكرّ: هو مِكيال كبير الحجم كان مستخدماً في العراق والحجاز قديماً (خاصة في الكيل)، ويستخدم لتقدير الحبوب مثل القمح والتمر والشعير، ومقداره يختلف مقداره باختلاف المذاهب والأقاليم، لكنه تقريباً يساوي ٦٠ قفيزًا، وهو يساوي حوالي ١٢٠ صاعاً نبوياً (أو ١٣٢ صاعاً في قول آخر)، ويقدر وزن الكرّ الواحد بحوالي (٢,٢٥) طن تقريبًا (أو ٢٢٥٠ كيلو غرامًا) من القمح أو التمر، في الاصطلاح الفقهي، يُستخدم الكرّ كأضخم مكيال للحكم على كميات معينة في البيع والزكاة، إذاً، الكرّ هو أضخم مكيال معروف في الفقه الإسلامي، وكان يُستخدم في تحديد نُصُب الزكاة (ككمية التمر الواجب إخراج الزكاة عليها) وفي المعاملات التجارية الكبيرة، ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ك ر ر)، ابن قدامة، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، كتاب البيوع، باب بيع الثمار، أو كتاب الزكاة (باب نصاب الزروع والثمار).

(٥) **سبب الإفتاء بالجواز (عند المالكية)**: علل المالكية ذلك بأن بيع الكرّ من التمر كان عادة وعُرفًا سائدًا في المدينة، وأن الكميات الكبيرة لا تتأثر بالاختلاف اليسير في الكيل، أو أنها من بيوع **المجازفة** التي سُمح بها لحاجة الناس، بينما الأصل في بيع التمر بالتمر هو **التماثل في الكيل**، ينظر: لإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ)، الموطأ، كتاب البيوع، تحديداً في باب بيع الثمار وبيع الكرّ أو باب العرايا، سحنون بن سعيد التنوخي (ت ٢٤٠ هـ)، عن الإمام مالك، المدونة الكبرى.

ثانيًا: الاعتدال في خطاب التكفير والتبديع مما شاع بين بعض الشباب: التوسع في إطلاق أحكام التبديع أو حتى التكفير، بناء على فتاوى مشوشة أو فهم ناقص لبعض النصوص، وهنا تظهر الحاجة إلى قواعد أصولية تمنع هذا الانزلاق، مثل: لا يُكفّر المسلم إلا بيقين، ما ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين، الخطأ في العذر خير من الخطأ في التكفير(١)، وقد أشار الإمام النووي إلى أن: "الخطأ في تكفير المسلم أعظم من الخطأ في ترك تكفير كافر"(٢) والخطاب المعتدل يُفرّق بين الزلل، والبدعة، والضلالة، والكفر، ويزن كل حالة بميزان دقيق، فلا يعمم ولا يهوّل، بل يُبيّن.

ثالثًا: ضوابط تنزيل النصوص على الواقع من المزالق الكبرى في الفتوى المعاصرة – خاصة على وسائل التواصل – هو تنزيل النصوص على وقائع لا تنطبق عليها دلالات النص بدقة، بسبب غياب تحقيق المناط، أو جهل بمآلات الفتوى، وقد قرر علماء الأصول أن من أهم شروط الإفتاء(٣):

- تحقيق المناط: أي التأكد من أن الواقعة تندرج فعلًا تحت الحكم الشرعي المنصوص عليه.
- مراعاة المآل: أي النظر في نتائج الفتوى، هل تُؤدي إلى مفسدة أكبر، أو إلى فتنة.
- مراعاة حال المستفتي: فالحكم يختلف باختلاف الظروف والنيات.

أيضًا يمنع أصول الفقه بوضعه شروطا للمفتي من أخذ الفتوى من مواقع التواصل الاجتماعي لأنهم مجاهيل؛ فإن الذمم لا تبرأ بسؤال مجهول وهذا ما يحصل في هذه المواقع وقد حذرنا الرسول –صلى الله عليه وسلم بقوله: "إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، ولَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بقَبْضِ العُلَماءِ...(٤)" ولهذا فإن الفتوى المعتدلة لا تصدر دون معرفة الزمان، والمكان، والحال، والمآل.

رابعًا: ضبط الاجتهاد العام والفتوى الفردية المنهج الأصولي يميز بين الفتوى الخاصة والإعلان العام للأحكام، فقد يكون الحكم صحيحًا من حيث الدليل، لكن إعلانه على الملأ يؤدي إلى بلبلة أو فتنة، ومن هنا جاء قول الإمام مالك: رب فتوى لو قُلتها في العراق لقتلت، لكنها مقبولة في المدينة(٥) وهذا يعني أن الخطاب لا يجب أن يُبنى فقط على ما هو صحيح، بل على ما هو صحيح ومناسب وموزون بالأثر وهذا يأتي في أصول الفقه في مباحث الاجتهاد.

خامسًا: التأصيل العلمي يمنع الفوضى الفقهية في غياب علم أصول الفقه، قد يتحول الدين إلى ساحة من الآراء الشخصية التي تُنسب إلى الشريعة زورًا، فالخطيب أو المتصدر بلا أصول قد يُطلق أحكامًا في الطلاق، أو

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٤٩٨/١٢، السيوطي، الأشباه والنظائر ٥١

(٢) النووي، شرح مسلم، ١١٠/٢.

(٣) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ١٩٠/٤، الغزالي، المستصفى من علم الأصول ٢٨٠/٤.

(٤) البخاري: في صحيحه، كتاب العلم، باب كيف يُقبَض العلم، حديث رقم ١٠٠.

(٥) القرافي، الفروق، ١٢٢/٢.

البيع، أو الجهاد، أو الولاء والبراء، دون ميزان، بينما الأصولي المعتدل لا يُفتي حتى يُرجّح بدليل، ولا يتكلم حتى يُدرك العلل والمآلات، وقد أشار الإمام الشاطبي إلى ذلك بقوله: "الاجتهاد بلا أصول عبثٌ بالدين، والفتوى بغير تأصيل تعريض للنصوص للتلاعب"(١).

المطلب الرابع: نماذج تطبيقية من علماء الأصول في ترسيخ منهج الاعتدال

لما كان علم أصول الفقه هو الحاكم على عملية الاجتهاد، والضابط لمنهج الفتوى، فقد تميّز كبار الأصوليين عبر التاريخ الإسلامي بالتوازن في الفهم، والاعتدال في الطرح، والتدرج في التنزيل، وبهذا شكّلت ممارساتهم الأصولية نماذج حية للمنهج الوسطي الذي نادى به الإسلام، ومنهم:

أولًا: الإمام الشاطبي ومنهج المقاصد يُعدّ الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) من أبرز علماء الأصول الذين أصلوا للاعتدال الفقهي، حيث بنى منهجه على فقه المقاصد، وربط الأحكام بعللها، ورأى أن فهم الشريعة لا يتم إلا بمراعاة مقصدها في التيسير ورفع الحرج، ومن عباراته الجامعة في ذلك: "إن الشريعة جاءت لحفظ الضروريات والحاجيات والتحسينات، وكل تصرف يُهدر هذه المقاصد فهو مخالف لمقصود الشارع(٢)، وقد مثّل ذلك في مراعاته للعرف، ومآلات الأفعال، ورفضه للجمود على ظاهر النصوص، مما جعله من أعلام المنهج الوسطي في أصول الفقه، وقد ألف كتابه الموافقات كله قائم على أن هدف الشريعة مصلحة العباد في العاجل والآجل.

ثانيًا: العز بن عبد السلام وفقه الموازنات العز بن عبد السلام (ت: ٦٦٠هـ) لُقّب بـ "سلطان العلماء"، وهو من أعلام الفقه والأصول، وقد برز في فقه الموازنات بين المصالح والمفاسد، وهو من أبرز أبواب الاعتدال، قال رحمه الله: "ليس في الشريعة شيء إلا وله حكمة، وميزان يوزن به في مصالح العباد، فحيثما كانت المصلحة فثم شرع الله"(٣)، وقد ألف كتابه المشهور قواعد الأحكام في مصالح الأنام، والذي يُعدّ من أعظم ما كُتب في تأصيل الفقه المقاصدي.

ومن نماذجه في الاعتدال: رفضه للتسرع في الحكم على الناس(٤)، وموازنته بين الأمر بالمعروف ومراعاة المآلات(٥)، وتصريحه بجواز ترك بعض المستحبات إذا ترتب عليها مفسدة اجتماعية(٦).

---

(١) الموافقات، ٢/٦٦.

(٢) الموافقات، ٢/٨.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ١/١٠٢.

(٤) المرجع السابق: عادة ما يُذكر في مباحث المصالح والمفاسد الكلية، وضمن فصل "الأسباب والآداب" في الحكم على الأفعال.

(٥) المرجع السابق: يُذكر هذا المبحث بالتفصيل في القسم المتعلق بالمصالح والمفاسد الكلية والجزئية، حيث يقدم قاعدة: "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح"، وتطبيقها على إنكار المنكر.

(٦) المرجع السابق: يُذكر هذا في مباحث تزاحم المصالح والمفاسد أو في فصل "فقه الموازنات" الذي يوضح فيه أن فعل المستحب إذا أدى إلى مفسدة أكبر فإنه يُترك.

ثالثًا: الإمام ابن تيمية وفقه الواقع والمآلات ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) من أوسع الأئمة علمًا ونظرًا في النوازل، وقد اشتهر بـ قدرته الفائقة على ربط النص بالواقع، ومراعاة الزمان والمكان، مما جعله من أعظم رموز الاعتدال الأصولي.

ومن أقواله: "ليس الفقيه من يعرف الفقه من حيث هو، بل من يُنزل الفقه على أحوال الناس وواقعهم ومصالحهم"(١). وقد كان يُفتي في المسائل السياسية، والاجتماعية، والعقائدية، بمنهج يراعي الضرورة، والمصلحة، والمآل، والقدرة. ومثال ذلك: تركه الحكم بقتال طائفة من أهل البدع؛ مراعاةً للمفسدة الأعظم لو أُثيرت الفتنة(٢).

رابعًا: الإمام الطوفي وتقديم المصلحة في مواضع محددة الطوفي (ت: ٧١٦هـ) له اجتهاد مشهور في تقديم المصلحة على النص في بعض القضايا المصلحية، شريطة ألا يُخالف النص القطعي، ولا القواعد المجمع عليها، وقد قال في رسالته حول المصلحة: المصلحة مقدمة على غيرها من الأدلة عند التعارض، بشرط ألا تعارض نصًا قاطعًا أو إجماعًا ثابتًا ورغم الانتقادات على هذا القول، إلا أنه يُظهر جهدًا واضحًا في تأصيل فقه المصلحة ضمن ضوابطها، وهو مسلك يُجسد الاعتدال المنضبط بالنص والمقصد.

المبحث الثالث: تطبيقات الوسطية والاعتدال في التربية الشبابية من خلال قواعد أصول الفقه

المطلب الأول: التربية على الاجتهاد والانضباط من خلال أصول الفقه

تمثّل مرحلة الشباب ذروة النشاط العقلي والنفسي، وتكون النفس فيها أشد ميلًا إلى التفاعل والاستقلال والتجريب، ومن هنا تبرز أهمية توجيه هذا النشاط توجيهًا علميًا رصينًا يحول دون الانزلاق نحو الغلو أو الانفلات، ولعل من أهم ما يُسهم في ذلك: تربية الشاب على الاجتهاد المنضبط، من خلال قواعد علم أصول الفقه، التي تُكسبه أدوات التفكير السليم، والانضباط في الفهم والاستنباط.

أولًا: الاجتهاد في أصول الفقه منضبط لا فوضوي الاجتهاد عند الأصوليين لا يعني إلغاء النصوص أو التساهل في الشريعة، بل هو القدرة على استنباط الحكم الشرعي من أدلته التفصيلية، بشروط وضوابط معلومة، وقد حدده العلماء بقولهم: "بذل الفقيه وسعه في إدراك الحكم الشرعي"(٣)؛ فهو اجتهاد علمي لا عشوائي، مبني على: معرفة النصوص، فهم اللغة، إدراك المقاصد، مراعاة الواقع.

ولذلك فإن تعليم الشباب هذا النوع من الاجتهاد يجعلهم: يثقون بدينهم دون تعصب ويتعلمون الرد على الشبهات بالحجة، ويتدربون على حسن الفهم، لا سرعة الحكم.

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٢٠/٢٠٧.

(٢) ابن تيمية، منهاج السنّة النبوية، ٤/٥٤٢ حيث يستشهد بموقف علي رضي الله عنه كمثال على قاعدة الموازنة بين المفاسد، الموافقات ٤/٢٠٧ في سياق تطبيق قاعدة درء المفاسد وجلب المصالح.

(٣) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ٤/١٦٧.

ثانيًا: أصول الفقه تُنمّي الانضباط العقلي عند الشباب من أبرز إسهامات أصول الفقه في تنشئة الشباب: ضبط التفكير الديني والعلمي من خلال: التمييز بين القطعي والظني، وعدم التسرع في إطلاق الأحكام، والرجوع إلى أهل العلم فيما خفي دليله، والاعتراف بالخلاف السائغ واحترامه، فالشاب الذي يتربى على هذه القواعد يُصبح قادرًا على التمييز بين الرأي والشرع، وبين العاطفة والدليل، وبين الشبهة والحقيقة، وقد أشار الإمام الجويني إلى أن أصول الفقه تخلق في الطالب: "ملكة الفهم السديد، والنظر الرشيد، والبعد عن الهوى في الاستدلال"(١).

ثالثًا: نماذج تطبيقية في تربية الشباب على الاجتهاد

١- **في مجال العبادات:** بدلًا من اتباع الفتاوى المتشددة التي تُحرّم كل جديد، يتعلم الشاب من الأصول قاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة، فيُميّز بين المنهي عنه والاختياري(٢).

٢- **في التعامل مع الخلاف:** يتعلم الشاب قاعدة: لا إنكار في مسائل الاجتهاد، فيُجنّب نفسه الغلو في التبديع والتكفير(٣).

٣- **في مواجهة الشبهات:** حين تُعرض عليه شبهة، لا يكتفي برد فعل عاطفي، بل يُعمل القواعد الأصولية في الرد، مثل: التمييز بين المطلق والمقيد، وفهم السياق، والجمع بين الأدلة.

٤- **في المسائل الفكرية والاجتماعية:** يتعلم أن: مراعاة المصلحة والمفسدة جزء من الدين، وتقديم درء المفاسد على جلب المصالح قاعدة راسخة، والاجتهاد لا يلغي الثوابت، لكنه يُعالج المتغيرات(٤).

رابعًا: تأصيل قيمة التواضع العلمي من ثمار التربية الأصولية أيضًا: تكوين شخصية علمية متواضعة، لا تتعجل في الحكم، ولا تتعالى على المخالف، ومن قواعد الأصول في ذلك: من اجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر، الحق لا يُعرف بالرجال، بل يُعرف بالدليل، الاختلاف لا يوجب العداوة(٥)، وقد ورد عن الإمام مالك: كلٌ يؤخذ من قوله ويُرد إلا صاحب هذا القبر، صلى الله عليه وسلم(٦)، وهذا يُعلّم الشباب أن العلم لا يعني التسلّط، بل التواضع والاعتراف بالتقصير والرجوع إلى الصواب.

النتيجة التربوية: كل ما سبق من مبادئ أصولية إذا غُرست في عقل الشاب منذ بدايته، فإنها تُثمر: شخصية متزنة لا تتطرف، وعقلًا منطقيًا لا يتبع الخرافة، ونفسًا هادئة لا تهجم على الناس ولا تعتزله.

---

(١) الجويني، البرهان في أصول الفقه، ١٣/١.

(٢) الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ١٩٠/١.

(٣) التحفة المكية في توضيح أهم القواعد الفقهية، ص٢٣٨

(٤) محمد صدقي آل بورنو، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ص٣٨٥.

(٥) محمد التميمي، المنحة الإلهية في شرح الفتوى الحموية، ١٥٤/٢؛ ياسر برهامي، أدب الخلاف، ٢٦/٣.

(٦) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ٩١/٢.

المطلب الثاني: بناء الوعي المقاصدي لدى الشباب

تُعدّ مقاصد الشريعة من أهم الأبواب الأصولية التي تُسهم في ترسيخ قيم الوسطية والاعتدال لدى الشباب المسلم، فهي تُعلّمهم أن الأحكام الشرعية لم تُشرع عبثًا، وإنما لتحقيق مصالح العباد في دينهم ودنياهم، ولرفع الحرج عنهم، وتيسير سبل الهداية، وتقويم السلوك الإنساني على ميزان العدل والرحمة.

وفي زمن كثرت فيه الشبهات حول الشريعة ومبادئها، فإن بناء وعي الشباب بهذه المقاصد يمثل ضرورة فكرية وتربوية؛ ليُدركوا أن الإسلام ليس جمودًا على النصوص، بل رسالة تحقق الخير، وتُوازن بين المصلحة والمبدأ.

أولًا: تعريف موجز بمقاصد الشريعة مقاصد الشريعة هي المعاني والحِكَم التي راعاها الشرع في جميع أحكامه، أو معظمها، لتحقيق مصالح العباد ودفع المفاسد عنهم(١).

وقد قسمها العلماء إلى: **ضروريات**: وهي حفظ الدين، النفس، العقل، النسل، المال، **وحاجيات**: ما يُرفع به الحرج دون أن يكون ضرورة، **وتحسينيات**: ما يُجمّل الحياة ويُكملها من مكارم الأخلاق والآداب(٢).

وهذا البناء الثلاثي يُعلّم الشباب أن الشريعة جاءت لبناء الإنسان في جميع جوانب حياته، لا فقط في العبادات أو الشعائر.

ثانيًا: كيف يُنمي فقه المقاصد وعي الشباب؟

١- يجعلهم يميزون بين الوسائل والغايات كثير من الانحرافات تأتي من تقديس الوسائل ونسيان الغايات، مثال: الغلو في ظاهر النص، دون فهم غايته، وفقه المقاصد يُعلّم أن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، وأن الشريعة لا تُشرّع الأحكام لمجرد المشقة، بل لتحقيق الخير.

٢- يربطهم بالمبادئ الكبرى للإسلام مثل: الرحمة والعدل والكرامة الإنسانية، والتوازن بين الروح والجسد، وكل هذه مبادئ ثابتة تُضبط بالمقاصد، وتُجعل مقياسًا للحكم على الأقوال والممارسات.

٣- يعلمهم التعامل السليم مع المستجدات: فالشاب الذي يعرف أن مقصود الشريعة هو تحقيق المصالح ودفع المفاسد، يستطيع أن يواجه المستجدات بثقة، وأن يُدرك أن الدين ليس منغلقًا، بل فيه مساحة من الاجتهاد تحت ضوابط واضحة.

ثالثًا: التطبيقات التربوية للمقاصد في حياة الشباب

١- في قضايا الغلو والتشدد يُقال للشاب: هل ما تدعو إليه يُحقق مقصد الشريعة؟ هل يُحفظ به الدين أم يُنفر الناس منه؟ القاعدة: المقاصد تُقيّم السلوك، لا الظواهر فقط(٣).

---

(١) الموافقات، ١٢/٢.

(٢) بتصرف الموافقات، ٤١/٢.

(٣) بتصرف: إعلام الموقعين ١٩٥/١.

٢- في العلاقات الاجتماعية: يُفهم أن المقصد من المعاملات هو العدل والبر والتكافل، لا مجرد أداء شكلي، فتُربّى النفس على مقصد إصلاح ذات البين، وصيانة الحقوق.

٣- في الفكر والحرية: يُعلّم الشباب أن الإسلام: يُحافظ على العقل كضرورة شرعية، يُقدّر الحوار، ويكره الإكراه في الدين، ويُربّي على حرية مسؤولة منضبطة بمقاصد عليا.

رابعًا: نماذج مقاصدية من تراث علماء الأصول

- **الشاطبي**: قال: المقاصد هي الأرواح الكامنة في الأحكام، ومن جهلها أفسد أكثر مما أصلح(١).
- **الجويني**: تكلم عن حفظ الضروريات الخمس، وربطها بأصول الأحكام، وعدّها قانونًا أساسًا في استنباط الفقه(٢).
- **ابن عاشور**: أضاف بعدًا معاصرًا بقوله: "إن فقه المقاصد يُحقق التجديد الشرعي دون التفلت من النصوص(٣).

خامسًا: أثر فقه المقاصد في تعزيز الاعتدال الفكري والسلوكي

يجعل الشاب يفكّر قبل الحكم، ويُقوّي احترامه للنص والمقصد معًا، ويُبعده عن الاستعجال أو الأحكام المطلقة، ويُنمّي فيه حب الخير للناس، والنظر العميق في القضايا، وهكذا يكون المقاصد أداة للتربية الوسطية العقلانية، بعيدة عن الجمود أو التسيب.

المطلب الثالث: أصول الفقه كأداة في تفكيك الخطاب المتطرف

ظهر في العصر الحديث خطاب متشدد ومتطرف تبنّته بعض الجماعات والتيارات الفكرية، يحمل في طياته نزعة تكفيرية، أو إقصائية، أو عنفية، يستند فيها أصحابه إلى تأويلات مغلوطة للنصوص الشرعية، ويُلبسون الغلو ثوبَ "الغيرة على الدين" لكن المتأمل في منهج هؤلاء يجد انفصالًا واضحًا عن علم أصول الفقه، إذ أنهم لا يراعون ضوابط الاستدلال، ولا قواعد الترجيح، ولا مقاصد الشريعة، ولا فقه الواقع أو المآل، ومن هنا، فإن أصول الفقه تمثل الحصن العلمي الأول لتفكيك هذا الخطاب، ورد شبهاته، وكشف تناقضاته:

أولًا: مظاهر الانفصال عن الأصول في الخطاب المتطرف

١- الاستدلال بنصوص منزوعة عن سياقها: كمن يستدل بآية السيف لإلغاء كل آيات السلم، أو بحديث "أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ"(٤)، ليحكم على الجميع بالكفر أو الحرب.

٢- الخلط بين القطعي والظني: حيث يجعلون من الظنيات أحكامًا فاصلة، ويبنون عليها التكفير أو الإلزام.

٣- إلغاء مقاصد الشريعة: فلا اعتبار عندهم للمصلحة، ولا لدرء المفسدة، ولا لحفظ النفس أو المال أو العرض.

---

(١) الموافقات، ٨/٢.

(٢) الجويني، البرهان، ٢١٢/١.

(٣) ابن عاشور، مقاصد الشريعة ص: ٣٨.

(٤) البخاري: في صحيحه، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، حديث رقم ١٣٩٩.

٤- احتكار فهم النصوص ورفض الخلاف: حيث يرون أنهم فقط على الحق، وأن مخالفيهم مبتدعة أو زنادقة، مما يفتح باب الفتن والدماء

ثانيًا: القواعد الأصولية في رد الخطاب المتطرف:

١- قاعدة: لا يُكفّر إلا من أنكر ما عُلم من الدين بالضرورة وهذا يضبط باب التكفير، ويمنع التوسع فيه، قال النووي: التكفير حكم شرعي لا يجوز التوسع فيه، ولا يُطلق إلا بدليل قطعي لا شبهة فيه(١).

٢- قاعدة: ما ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين فالإسلام الثابت للمسلم لا يزول بالشبهة أو التأويل(٢).

٣- قاعدة: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ولو فُرض أن في بعض أفعالهم خيرًا، فإن المفاسد المترتبة عليها من سفك الدماء، وتفريق الأمة، وتخويف الناس – تُقدّم في الميزان الأصولي(٣).

٤- قاعدة: اعتبار المآل قبل الإفتاء أو الإنكار وهذه القاعدة لو استُحضرت، لسقط كثير من الانحرافات.

ثالثًا: أمثلة عملية على تفكيك الخطاب المتطرف:

في مسألة الحاكمية: ادّعت بعض الجماعات أن من لم يحكم بما أنزل الله كافر مطلقًا، وبه كفّرت الحكومات والمجتمعات.

والرد الأصولي: أن الآية ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾(٤) محمولة على حالات: الكفر، أو الفسق، أو الظلم، حسب النية والحال(٥)، **وأيضًا** التفسير بالسياق والقرائن يمنع إطلاق التكفير.

في الجهاد: جعلوه فريضة عينية على كل شاب، وفسروا كل خلاف مع الكافر على أنه قتال شرعي.

والرد الأصولي: أن الجهاد له ضوابط في الشرع: إذن ولي الأمر، القدرة، العدل في المآل، عدم وجود مفسدة أعظم(٦)، **وأيضاً** قاعدة: الوسائل تأخذ حكم المقاصد، فلا وسيلة تؤدي إلى فتن تُعتبر شرعية(٧).

في مسألة الإنكار بالسيف: اعتمدوا على أحاديث غير صحيحة، أو خارج سياقها، وجعلوا الإنكار بالسلاح مشروعًا.

والرد الأصولي: الإنكار يجب أن يكون بلا مفسدة أعظم، وهو مقيّد بضوابط معتبرة، كما قرر ابن رجب وابن حجر(٨).

رابعًا: الأثر التربوي للأصول في مواجهة التطرف يزرع فقه التفصيل لا التعميم، ويربي على التدرج في الإنكار والتغيير، ويُربّي على احترام العلماء ومرجعيتهم، ويُحصّن الشاب من دعاوى التمثيل الحصري للدين.

وقد قال الإمام ابن تيمية: أعظم ما وقع فيه الخوارج هو تركهم علم الأصول، وتكفيرهم الأمة بغير علم ولا هدى"(١).

---

(١) النووي، شرح مسلم، ١١٠/٢.

(٢) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص١٨٢؛ شرح كتاب التوحيد لابن خزيمة، ١٠/٢٢.

(٣) ينظر: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ٢٣٨/١.

(٤) المائدة ٤٤.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٦٢/٢.

(٦) الموافقات، ٧٢/٢.

(٧) محمد بن صالح الشاوي، التحفة المكية في توضيح أهم القواعد الفقهية، ص١٦١.

(٨) ابن حجر، فتح الباري، ٤٧/١٣؛ ابن رجب، جامع العلوم والحكم، ص٢٣٢.

المطلب الرابع: إسهام أصول الفقه في تعزيز القيم الحوارية والتسامح

من أهم ركائز الاعتدال التي يحتاجها الشباب في هذا العصر: القدرة على الحوار، واحترام الخلاف، وتقبل الرأي الآخر دون تعصب أو انغلاق، وهذه القيم ليست دخيلة على الإسلام، بل هي من صميم الشريعة، وقد أصل لها علم أصول الفقه تأصيلًا علميًّا دقيقًا، وجعلها من مكونات العقلية الفقهية الرشيدة.

وهذا المبحث يُبرز كيف أسهم أصول الفقه في تكوين وعي شبابي قائم على التسامح والانفتاح والاحترام.

أولًا: فقه الخلاف وأثره في ترسيخ أدب الحوار علم أصول الفقه اعتنى بمسألة الخلاف الفقهي، وميّز بين: الخلاف السائغ: وهو ما اختلف فيه العلماء بناءً على اجتهاد معتبر، والخلاف غير السائغ: وهو ما بُني على شذوذ، أو إلغاء للنصوص، أو هوى، ومن القواعد المشهورة في هذا الباب: لا إنكار في مسائل الاجتهاد(٢).

وهذه القاعدة تجعل الشاب يفهم: أن الخلاف لا يعني التبديع أو الانحراف، وأن المجتهد قد يخطئ مع بذله للجهد، وأن سعة الشريعة تسمح بالتنوع دون فوضى.

ولهذا كان الأئمة الكبار كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، يختلفون ولا يتدابرون، بل يدعون إلى احترام المخالف.

ثانيًا: قاعدة الأدب في الإنكار والنصيحة من قواعد الأصول التي تُربّي على التسامح: الإنكار لا يكون إلا في القطعي، تُراعى المقامات في النصيحة، ليس كل من خالف خطأه يُردّ عليه في العلن.

وقد قال الإمام أحمد: من تكلم في مسألة فيها اختلاف، فلا يُنكَر عليه إن أحسن القول، وراعى الأدب(٣)

وهذا يُربّي الشباب على: احترام الآخر في الحوار، واختيار الأسلوب اللين في الإنكار، وفهم دوافع الخلاف قبل إصدار الأحكام.

ثالثًا: مراعاة الأعراف والثقافات في الخطاب من أصول الشريعة مراعاة العرف والبيئة، وقد تقرر في علم الأصول: العادة محكّمة(٤)، وهذا يُفيد في الحوار مع المخالف ثقافيًّا أو اجتماعيًّا، ويمنع إصدار أحكام متعالية، أو فرض أنماط فهم خاصة على الآخرين، وقد قال ابن القيم: ليس الفقيه من يعرف المسائل، ولكن من يُحسن إنزالها على حال الناس، مراعيًا عرفهم وسياقهم(٥) وهذا من جوهر التسامح وفهم الناس، لا الاكتفاء بالنصوص دون تنزيلها بحكمة.

رابعًا: احترام مراتب الاجتهاد والعلم الأصولي يُدرك أن: ليس كل الناس سواء في الفهم، وأن الاختلاف في الفتوى لا يعني التناقض، بل مراعاة الحال، وأن العالم والمفتي قد يُخطئ ويُصيب.

وهذا يجعل الشاب: لا يُعادي المخالف، ولا يُتبع كل من هبّ ودب، ويُعظّم العلماء، ويُحسن الظن بمن اجتهد.

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٢٨/٥٠٠.

(٢) النووي، شرح مسلم، ١/١٢٠.

(٣) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ٦/٩٦.

(٤) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص٨٧.

(٥) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين رب العالمين، ٣/٢٣٤.

قال الشاطبي: من أعظم مقاصد الشريعة: جمع القلوب، لا تفرقتها، وإقامة التعاون، لا التقاطع والتدابر(١).

خامسًا: ثمرات القيم الحوارية على بناء شخصية الشاب حين يتربى الشاب على هذه القيم الأصولية، فإنه: يصبح أكثر توازنًا في نقاشاته، ويقبل النصيحة دون حساسية، ويحاور بلا تكفير أو تحقير، ويتمسك بالدليل دون أن يُقصي المخالف، وهذا كله يُحقق الوسطية الحقة، لا التساهل ولا التشدد، بل اعتدال نابع من تأصيل أصولي راسخ.

المطلب الخامس دور المؤسسات التعليمية في تعليم الأصول للفئات الشبابية

أولًا: أهمية غرس الأصول في مراحل التعليم إن تعليم قواعد الأصول، ولو على مستوى مبسط، يُنمي لدى الشباب ملكة الفهم الصحيح، والنظر المتزن، وعدم التسرع في إصدار الأحكام أو الانجرار وراء الشبهات، فالشاب حين يتعلم أن الأصل في الأشياء الإباحة، أو أن الضرر يُزال، فإنه يتربى على الاعتدال والتيسير ضمن حدود الشرع(٢).

ثانيًا: واقع تعليم الأصول في المناهج تُظهر الدراسات التربوية أن علم الأصول لا يُقدَّم في كثير من المناهج التعليمية إلا في مراحل متقدمة، وغالبًا ما يُعرض بأسلوب نظري جاف، مما يؤدي إلى ضعف تأثيره في تشكيل فكر الشاب(٣)، بينما المطلوب أن يُبسط هذا العلم، وأن يُربط بواقع الشباب وأسئلتهم الفكرية والسلوكية.

ثالثًا: أهمية المبادرات والبرامج الشبابية كثير من المؤسسات الشرعية والأكاديميات العلمية بدأت تُدرج دورات قصيرة ومصغّرة في علم الأصول موجهة للشباب، بأساليب تفاعلية، تُبرز الجانب العملي للعلم، وتسهم في تكوين شخصية متزنة، تستند إلى قواعد علمية راسخة.

المطلب السادس: التحديات التي تواجه فاعلية الأصول في حياة الشباب

أولًا: ضعف الوعي بأهمية علم الأصول كثير من الشباب ينظر إلى علم الأصول على أنه علم نخبوي، معقد، لا صلة له بالواقع، مما يؤدي إلى عزوف عن دراسته أو الاستفادة منه، فيظل العقل معرضًا لخطابات سطحية أو منحرفة(٤).

ثانيًا: الخطاب الدعوي غير المؤصل تغيب في بعض المحاضن الدعوية التربية على الأصول والقواعد، ويُكتفى بالمواعظ المجردة، أو الأحكام المتناثرة، دون تأسيس منهجي، مما يجعل الفهم الشرعي هشًا، معرضًا للغلو أو الانحراف.

ثالثًا: سيطرة الخطابات الفكرية الحدّية في ظل الانفتاح الرقمي، تنتشر بين الشباب خطابات الغلو أو الانفلات، وكلاهما يستغل النصوص دون ضوابط، وهو ما نبّه إليه الشاطبي بقوله: إن وضع الشريعة إنما هو لإخراج المكلف

---

(١) الشاطبي، الموافقات، ١٥٢/٢.

(٢) ينظر: ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين رب العالمين، ٢٢٠/١؛ الشاطبي، الموافقات، ١٧/٢.

(٣) د. فهد العجلان، مدخل إلى علم أصول الفقه، مركز تكوين، ص١٤.

(٤) ينظر: دراسة ميدانية منشورة في مجلة "الجامعة الإسلامية" بالمدينة، عدد (١٦٤)، بعنوان: "تصور الشباب لعلم أصول الفقه"، ص٨٥–٩١.

عن داعية هواه...[1] كما يؤكد ابن القيم أن الشريعة مبناها على العدل والمصلحة والحكمة، فما خرج عنها فليس منها[2] ومن هنا تأتي الحاجة الملحة إلى علم الأصول كميزان يحكم التعامل مع النصوص والفكر والواقع

المطلب السابع: تطبيقات تربوية لأصول الفقه في توجيه الشباب

أولًا: في مواجهة الغلو والانغلاق عندما يُدرك الشاب أن المشقة تجلب التيسير، وأن الضرورات تبيح المحظورات، فإنه يفهم أن الدين لا يقوم على المشقة لذاتها، ولا على التشدد، بل على الاعتدال ومراعاة الأحوال[3].

ثانيًا: في فهم الواقع وفق منهج مقاصدي الشاب حين يتربى على قواعد مثل المصلحة المرسلة، أو سد الذرائع، يتعلم كيف يُوازن بين النصوص والواقع، وبين المقاصد والمآلات، فلا يُجتزئ الأحكام من سياقها، ولا يُقدّم الجزئيات على الكليات[4].

ثالثًا: في الحوار الفكري والتنوع المذهبي علم الأصول يرسخ لدى الشاب فقه الخلاف والانضباط فيه، وأن الاختلاف المعتبر لا يُنكر، وأن الترجيح بين الأقوال له ضوابط، مما يقيه من التعصب والتكفير، أو الاضطراب العقدي، ويرى الدكتور ناجي لمين أن تعليم الأصول للشباب يجب أن يكون من خلال أساليب تفاعلية حديثة، بحيث يُربط بالواقع والسلوك، ويبتعد عن الطابع التنظيري الجاف الذي يحوّل العلم إلى مفاهيم مجردة[5].

الخاتمة:

أهم النتائج

١- أن علم أصول الفقه هو أحد أهم العلوم التي تُسهم في بناء الوعي المعتدل لدى الشباب، من خلال ضبط أدوات الفهم والاستنباط.

٢- أن فقه المقاصد يُنمي لدى الشباب رؤية شمولية للشرع، تُراعي المآلات، وتفهم الحكمة من الأحكام.

٣- أن الأصول تُسهم في تفكيك الخطاب المتطرف من خلال ضبط مفاهيم التكفير، والجهاد، والإنكار، وبيان الانحراف عن النص والمقصد.

٤- أن القيم الحوارية كاحترام الرأي، وفهم الخلاف، والتسامح العلمي، هي من ثمرات التأصيل الأصولي الرشيد.

٥- أن تعلم علم الأصول يؤدي إلى تكوين العقلية المتوازنة، وضبط الفتوى والخطاب، وتحقيق التوازن بين المقاصد والنصوص، وتعزيز التسامح واحترام الاختلاف.

---

(١) الشاطبي، الموافقات، ١٦٨/٢.

(٢) إعلام الموقعين، ٣/٣.

(٣) الشاطبي، الموافقات، ٣٤٣/١؛ السيوطي، الأشباه والنظائر، ٦٦/١.

(٤) ابن عاشور، مقاصد الشريعة ص١٥٥.

(٥) المرجع السابق، ص٢٧.

٦- وقد تبيّن من الأمثلة والنماذج المستعرضة أن الوسطية ليست شعارًا، بل هي ثمرة تأصيل، وتربية، وممارسة فكرية منضبطة.

٧- تطبيق أصول الفقه في المجال التربوي والفكري يقي الشباب من خطابات التشدد والانحلال، ويؤسس لفهمٍ ناضج للدين والتعدد والخلاف.

أهم التوصيات:

١- تعزيز تدريس علم أصول الفقه بأسلوب معاصر يُخاطب فكر الشباب ويُربط بالقضايا الواقعية.

٢- إدراج مفاهيم الوسطية والمقاصد ضمن المناهج التربوية، وربطها بالقواعد الأصولية.

٣- إعداد برامج تدريبية وتأهيلية للشباب تعلّمهم قواعد التفكير المنهجي وضوابط الاجتهاد.

٤- تشجيع البحوث والدراسات الأصولية التطبيقية التي تُبرز أثر أصول الفقه في بناء المجتمعات.

المصادر والمراجع:

الإحكام في أصول الأحكام. الآمدي. (١٣٨٧هـ)، مؤسسة النور: الرياض.

الآداب الشرعية والمنح المرعية. ابن المفلح، عالم الكتب.

إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. الشوكاني. تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، ط١، دار الكتاب العربي: (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).

إسهام علم أصول الفقه. الناجي. (٢٠١٤م). دار الكلمة للنشر والتوزيع.

الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية. السيوطي. ط١، دار الكتب العلمية: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

الاعتصام. الشاطبي. تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الشقير، وآخرون، ط١، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع: المملكة العربية السعودية، (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م).

إعلام الموقعين عن رب العالمين. ابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤١١هـ/١٩٩١م).

البحر المحيط في أصول الفقه. الزركشي. ط١، دار الكتبي: (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. ابن الملقن. تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع: السعودية، الرياض، (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

البرهان في أصول الفقه، الجويني. تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).

تصور الشباب لعلم أصول الفقه. خالد قبلان. *مجلة الجامعة الإسلامية*، العدد(١٦٤).

تصور الشباب لعلم أصول الفقه. دراسة ميدانية منشورة بمجلة "الجامعة الإسلامية" بالمدينة، عدد (١٦٤).

تفسير القرآن العظيم. ابن كثير. ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان، (١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

جامع البيان عن تأويل أي القرآن. الطبري. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان: القاهرة، مصر، (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).

جامع بيان العلم وفضله. ابن عبد البر. تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، ط١، دار ابن الجوزي: السعودية، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين. الداني بن منير آل زهوي. راجعه: عبد الله بن صالح العبيلان، دار الفاروق: (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).

سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين. آل زهوي. ط١، دار الفاروق: (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).

سنن النسائي المجتبى. النسائي. تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي، محمد أنس مصطفى الخن، ط١، دار الرسالة العالمية: (١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م).

شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. الحميري. تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، ط١، دار الفكر المعاصر بيروت، لبنان، دار الفكر: دمشق، سورية، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

صحيح البخاري. محمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة: (١٤٢٢هـ).

صحيح مسلم. مسلم بن الحجاج القشيري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي: بيروت.

الفتاوى الكبرى. ابن تيمية. ط١، دار الكتب العلمية: (١٤٠٨هـ/١٩٨٧م).

فتح الباري بشرح البخاري. ابن حجر. ط١، المكتبة السلفية: مصر، (١٣٨٠/١٣٩٠هـ).

الفروق. القرافي. عالم الكتب.

الفصول في الأصول. الجصاص. ط٢، وزارة الأوقاف: الكويتية، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

قضايا الإصلاح التجديد في الفكر الإسلامي. محمد الطاهر ابن عاشور.

قواعد الأحكام في مصالح الأنام. العز بن عبد السلام. تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية.

القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة. الزحيلي. ط١، دار الفكر: دمشق، (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).

لسان العرب. ابن منظور. ط٣، دار صادر، بيروت، (١٤١٤هـ).

مجموع الفتاوى. ابن تيمية. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة، السعودية.

مدخل إلى علم أصول الفقه. فهد العجلان. مركز تكوين.

المستدرك على الصحيحين. الحاكم. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤١١/١٩٩٠).

المستصفى. الغزالي. تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط١، دار الكتب العلمية: (١٤١٣هـ/١٩٩٣م).

المسند. أحمد بن محمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة: (١٤٢١هـ/٢٠٠١م).

معجم مقاييس اللغة. ابن فارس. تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط٢، شركه مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده: مصر، (١٩٦٩-١٩٧٢م).

المغني. ابن قدامة. تحقيق: طه الزيني – ومحمود عبد الوهاب فايد – وعبد القادر عطا، ط١، مكتبة القاهرة: (١٣٨٩هـ/١٩٦٩م).

مفاتيح الغيب (التفسير الكبير). الرازي. ط٣، دار إحياء التراث العربي: بيروت، (١٤٢٠هـ).

مقاصد الشريعة الإسلامية. محمد الطاهر بن عاشور. تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: قطر، (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

المنحة الإلهية في شرح الفتوى الحموية. محمد التميمي. ط١، دار الأماجد للطباعة والنشر: (١٤٤٤هـ/٢٠٢٢م).

منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية. ابن تيمية. تحقيق: محمد رشاد سالم، ط١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. النووي. ط٢، دار إحياء التراث العربي: بيروت، (١٣٩٢هـ)

المهذب في علم أصول الفقه المقارن. عبد الكريم النملة. ط١، مكتبة الرشد: الرياض، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

الموافقات. الشاطبي. تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن عفان: بيروت، (١٩٩٧م).

الموطأ. مالك بن أنس. دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان، (١٤٠٦هـ/١٩٨٥م).

الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية. محمد صدقي آل بورنو. ط٤، مؤسسة الرسالة العالمية: بيروت، لبنان، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م).